

الجريدة الرسمية
للمملكة الاردنية الهاشمية

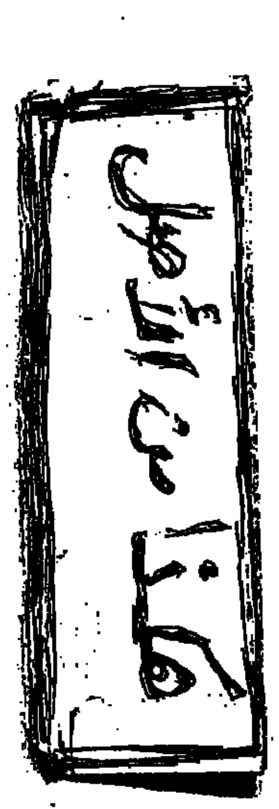
عمان : الاربعاء ١٣ ذو القعدة سنة ١٤٠٢ هـ الموافق [illegible] ايلـول سنة ١٩٨٢ م. العدد ٣٠٩٤



صفحة

اتفاقية بين حكومـــة المملكة الاردنية الهاشمية وحكومـــة الجمهورية الايطالية لانشاء وتشغيل خدمات جويـــة منتظمة		١٢٢٠
تعليمات رقم (١٢) لسنة ١٩٨٢	تعليمات الدوام والعطل ومواعيد الامتحانات في كليات المجتمـع العامة والخاصة	١٢٢٧
تعليمات رقم (١٣) لسنة ١٩٨٢	تعليمات الدوام والامتحانات والعطل المدرسية	١٢٢٩
تعليمات رقم (١٤) لسنة ١٩٨٢	تعليمات اسس النجاح والاكمال والرسوب في المرحلتين الالزامية والثانوية	١٢٣١

مديرية المطابع العسكرية



صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على الاتفاقية الثنائية بين حكومة المملكة الاردنية الهاشمية وحكومة الجمهورية الايطالية لانشاء وتشغيل خدمات جوية منتظمة بشكلها التالي : ـ

اتفاقية

بين حكومة المملكة الاردنية الهاشمية
و
حكومة الجمهورية الايطالية
لانشاء وتشغيل خدمات جوية منتظمة

حكومة الاردن وحكومة ايطاليا (المشار اليهما فيمابعد بالاطراف المتعاقدة) بما انهما قد صدقتا على معاهدة الطيران المدني الدولية الموقعة في شيكاغو في ٧ كانون اول عام ١٩٤٤ ، ورغبة منهما في عقد اتفاقية لغرض انشاء خدمات جوية فيما بين بلديهما فقد اتفقتا على ما يلي : ـ

المادة ١

لغرض هذه الاتفاقية وما لم يقتض النص خلاف ذلك : ـ

أ . تعني عبارة « معاهدة » معاهدة الطيران المدني الدولية المفتوحة للتوقيع في شيكاغو بتاريخ ٧ كانون اول ١٩٤٤ وتتضمن اي ملحق اتفق عليه بموجب المادة ٩٠ من تلك المعاهدة واي تعديل للملاحق او المعاهدة بمقتضى المادة ٩٠ والمادة ٩٤ منها .

ب . تعني عبارة « سلطات الطيران » في حالة الجمهورية الايطالية وزير النقل ـ مدير عام الطيران المدني وفي حالة الاردن وزارة النقل ـ المديرية العامة للطيران المدني ، وفي كلتا الحالتين اي شخص او هيئة مخولة لممارسة الصلاحيات التي تمارس حاليا من قبل السلطات المشار اليها اعلاه .

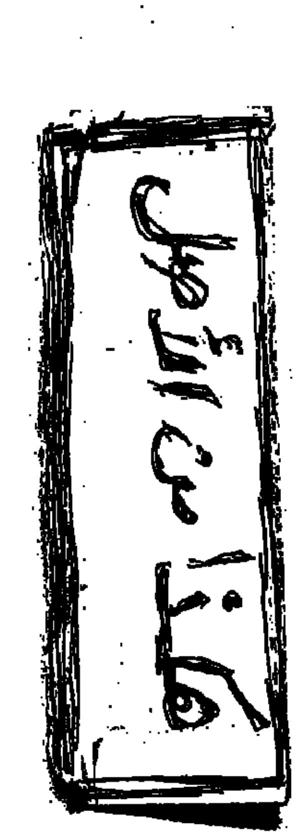
جـ . تعني عبارة « مؤسسة الطيران المعينة » مؤسسة طيران والتي يكون قد عينها طرف متعاقد باشعار خطي الى الطرف المتعاقد الاخر طبقا للمادة ٣ من هذه الاتفاقية وذلك بقصد تشغيل خدمات جوية على الخطوط المحددة في ذلك الاشعار .

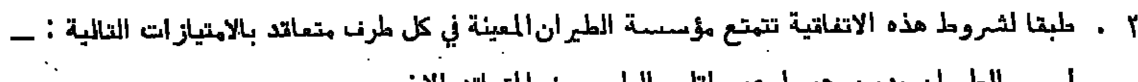
د . تعني عبارة « الاقليم » ، « الخدمات الجوية » ، « الخدمات الجوية الدولية » و « التوقف لاغراض غير تجارية » المعاني المحددة لها على التوالي في المادة ٢ والمادة ٩٦ من المعاهدة .

هـ . تعني عبارة « تعرفة » الاسعار التي تدفع لنقل الركاب والبضائع والشروط التي تطبق بموجبها تلك الاسعار بما في ذلك اسعار وشروط الوكالة واية خدمات مساعدة اخرى باستثناء اجور وشروط نقل البريد .

المادة ٢

١ . يمنح كل طرف متعاقد للطرف المتعاقد الاخر الحقوق المحددة في هذه الاتفاقية لغرض انشاء خدمات جوية على الخطوط المحددة في ملحق هذه الاتفاقية (المشار اليها فيما بعد « الخدمات المتفق عليها » و « الخطوط المحددة » على التوالى) .





٢ . طبقا لشروط هذه الاتفاقية تتمتع مؤسسة الطيران المعينة في كل طرف متعاقد بالامتيازات التالية : ـ

أ . الطيران بدون هبوط عبر اقليم الطرف المتعاقد الاخر .

ب . الهبوط في اقليم الطرف المتعاقد الاخر لاغراض غير تجارية و .

جـ . اثناء تشغيلها لخدمة جوية على خط محدد بان تتوقف في اقليم الطرف المتعاقد الاخر على النقاط المحددة لذلك الخط في الملحق لهذه الاتفاقية وذلك لغرض أنزال واخذ حركة دولية للركاب ، البضائع ، والبريد محملة من ومتجهة الى اقليم الطرف المتعاقد الاخر او بلد ثالث .

٣ . ليس في الفقرة ٢ من هذه المادة ما يمنع مؤسسة الطيران المعينة من طرف متعاقد من امتياز تحميل ركاب، بضائع او بريد من اقليم الطرف المتعاقد الاخر بأجر أو بعوض متجهة الى نقطة اخرى تقع في اقليم الطرف المتعاقد الذي عين تلك المؤسسة .

المادة ٣

١ . كل طرف متعاقد له الحق في ان يعين كتابة ـ من خلال سلطات الطيران ـ للطرف المتعاقد الاخر مؤسسة طيران واحدة لغرض تشغيل الخدمات المتفق عليها على الخطوط المحددة .

٢ . عند استلام التعيين فانه يتوجب على الطرف المتعاقد الاخر ومن خلال سلطات الطيران لديه وطبقا لنصوص الفقرات ٣ و٤ من هذه المادة ، ان يمنح وبدون تاخير تصريح التشغيل الملائم للمؤسسة المعينة .

٣ . سلطات الطيران المدني لدى طرف متعاقد يمكنهاان تطلب الى مؤسسة الطيران المعينة من الطرف المتعاقد الاخر باقناعها بانها مؤهلة للتقيد بالشروط الواردة في قوانينها وانظمتها والتي تطبقها عادة تلك السلطات على نشاط شركات الطيران وعلى عمليات الخدمات الجوية الدولية التجارية .

٤ . كل طرف متعاقد له الحق في أن يرفض قبول تعيين مؤسسة الطيران أو ان يوقف أو يلغي الحقوق الممنوحة للمؤسسة المعينة والمبينة في الفقرة ٢ من المادة ٢ من هذه الاتفاقية او أن يفرض ما يراه من الشروط الملائمة اذا كان ذلك ضروريا على ممارسة المؤسسة المعينة لتلك الحقوق ، وذلك في اية حالة لا يقتنع فيها ذلك الطرف بأن الملكية الجوهرية والادارة الفعلية لتلك المؤسسة ليست في يد ذلك الطرف أو في يد رعايا ذلك الطرف الذي عين تلك المؤسسة .

٥ . لمؤسسة الطيران المعينة والمخولة ان تبدأ بتشغيل الخدمات المتفق عليها في اي وقت طبقا لاحكام هذه الاتفاقية .

٦ . كل طرف متعاقد يحتفظ بحق ايقاف او الغاء تصريح التشغيل او ان يفرض ما يراه ملائما من الشروط وذلك في حالة فشل المؤسسة المعينة في تطبيق القوانين والانظمة الخاصة بالطرف المتعاقد الذي منح تلك الحقوق وكذلك اذا ما راى الطرف المتعاقد بأن هنالك فشل في تطبيق الشروط التي منحت تلك الحقوق بموجبها والواردة في هذه الاتفاقية . مثل هذا الاجراء يجب ان يتخذ فقط بعد التشاور فيما بين سلطات الطيران وشريطة أن تبدأ تلك المشاورات خلال فترة ٦٠ يوما من تاريخ الطلب .

المادة ٤

شهادات الصلاحية وشهادات الاهلية الصادرة من طرف متعاقد او المعتمدة منه ولا تزال سارية المفعول يجب ان تكون معترفا بها من قبل الطرف المتعاقد الاخر .

كل طرف متعاقد يحتفظ بحقه على اية حال بعدم الاعتراف بشهادات الاهلية وشهادات الصلاحية الممنوحة الى رعاياه من الطرف المتعاقد الاخر او طرف ثالث ، وذلك اذا تعلق الامر بالطيران فوق اقليم ذلك الطرف المتعاقد .

المـــادة ٥

١ . الوقود ، زيوت التشحيم ، مخزونات الطائرات (بما في ذلك الاطعمة والمشروبات والدخان ، قطع الغيار ومعدات الطائرة المعتادة والتي تدخل الى اقليم الطرف المتعاقد والمخصصة لاستعمال الطائرات التابعة للمؤسسة المعينة من قبل الطرف المتعاقد الاخر والعاملة في الخدمات الجوية المتفق عليها ، تكون معفاة من رسوم الضرائب ، رسوم التفتيش واية ضرائبمالية اخرى ، وذلك طبقا للانظمة الجمركية المطبقة عادة في ذلك الاقليم . يستثنى من ذلك الرسوم المفروضة لقاء خدمات مقدمة .

٢ . طائرات المؤسسة المعينة من طرف متعاقد والعاملة في الخدمات المتفق عليها تكون معفاة حين دخولها الى اراضي الطرف المتعاقد الاخر من رسوم الضرائب، رسوم التفتيش واية ضرائب مالية اخرى .

٣ . مواد الوقود ، زيوت التشحيم ، مخزونـــــات الطائرات ، قطع الغيار والمعدات المعتادة والباقية على متن الطائرات التابعة للمؤسسة المعينة من طرف واحد لاستثمار الخدمات المتفق عليها تكون معفاة حين دخولها الى اراضي الطرف المتعاقد الاخر من رسوم الضرائب ، رسوم التفتيش واية رسوم مالية اخرى حتى في حالة استهلاكها او استعمالها من قبل تلـك الطائرات اثناء طيرانها فوق ذلك الاقليم .

٤ . مواد الوقود ، زيوت التشحيم ، مخزونات الطائرات ، قطع الغيار ومعدات الطائرات العادية والمحمولة على متن الطائرات التابعة لمؤسسة الطيران المعينة من طرف متعاقد وفي اراضي الطرف المتعاقد الاخر تكون معفاة من رسوم الضرائب ، رسوم التفتيش واية رسوم مالية اخرى شريطة مراعاة الانظمة الجمركية لدى ذلك الطرف . يستثنى من ذلك الرسوم المفروضة لقاء خدمات مقدمة .

٥ . مواد الوقود ، زيوت التشحيم ، المعدات المعتادة ، قطع الغيار ومخزونات الطائرات والمعفاة من أية رسوم وضرائب طبقا لشروط الفقرات المشار اليها اعلاه، لا يمكن انزالها بدون تصريح السلطات الجمركية لدى الطرف المتعاقد الاخر .

في حالة عدم التمكن من استعمالها أو استهلاكها يجب اعادة تصديرها الا اذا كان تحويلها الى مؤسسة طيران أخرى أو ان استيرادها المؤقت مصرح به طبقا للشروط المطبقة في اراضي الطرف المتعاقد الاخر والمعني بالامر . حتى يتم اعادة تصدير تلك المواد تبقى تحت اشراف السلطات الجمركية .

٦ . الاعفاءات الواردة في هذه المادة تطبق ايضا على جزء من المواد المشار اليها اعلاه والمستعملة او المستهلكة خلال الطيران فوق اراضي الطرف المتعاقد الذي منح تلك الاعفاءات وتكون على اساس مبدا المعاملة بالمثل ويمكن ان تكون مشروطة بمطابقتها على الاجراءات الخاصة والمطبقة بما في ذلك الاشراف الجمركي .

المـــادة ٦

يجب ان يكون هنالك فرصا عادلة ومتكافئـــــة لمؤسسة الطيران المعينة من الطرفين المتعاقدين لتقوم باستثمار الخدمات المتفق عليها على الخطوط المحددة فيما بين اقليميهما .

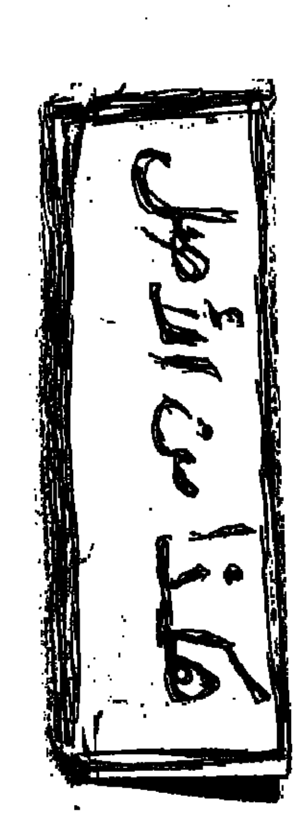
في استثمارها للخدمات المتفق عليها ، علــــى مؤسسات الطيران المعينة من كل طرف متعاقد ان تاخذ بعين الاعتبار مصالح مؤسسة الطيران المعينة من الطرف المتعاقد الاخر بحيث لا تؤثر وبدون وجه حق على الخدمات التي تقدمها المؤسسة الاخيرة على الخطوط المحددة اوجزء من تلك الخطوط .

المـــادة ٧

الخدمات المتفق عليها والمقدمة من مؤسســــات الطيران التابعة للطرفين المتعاقدين يجب ان تراعــــي متطلبات الجمهور للنقل على الخطوط المحددة ، كما يجب ان يكون هدفها الرئيسي توفير وبمعامل حمولة معقـــول سعة ملائمة لنقل الركاب ، البضائع والبريد الحالية والتي يمكن توقعها بصورة معقولة بين اراضي اقليم الطرف المتعاقد الذي عين المؤسسة واراضي الطرف المتعاقد الاخـــــر .

تحدد القواعد التي تحكم نقل الركاب ، البضائع والبريد في حالتي الاخذ والانزال على نقاط في اراضي طرف ثالث على الخطوط المحددة يجب ان تكون طبقا للمبادىء العامة والتي تقضي بان تكون السعة متناسبة مـــــع : ـ

أ . متطلبات النقل بين دول المنشأ ودول نهاية النقل .



ب . متطلبات عمليات مؤسسات الطيران العابرة .

ج . متطلبات النقل في المنطقة التي تخترقها خدمـــات المؤسسة المعينة مع الاخذ بعين الاعتبار مصالح خدمات النقل الجـــوي الاخرى والمقدمة من مؤسسات طيران تابعة لدول تشملها هذه المنطقة .

يجب على سلطات الطيران في الطرفين المتعاقدين ان تتفق على ايجاد ترتيبات عملية للمبادىء الواردة في الفقرات السابقة ، وذلك قبل البدء باستثمار الخدمات المتفق عليها ، وكذلك لاية تغييرات لاحقة للسعـــــة في مجال استثمار الخدمات المتفق عليها من قبل مؤسسات الطيران المعينة .

المـــادة ٨

١ . التعرفات على اي من الخدمات المتفق عليها يجب ان تكون محددة بمستوى معقول مع مراعاة جميع العوامل التي لها علاقة بما في ذلك تكاليف التشغيل ، الربح المعقول ، ميزات الخدمة المقدمة (مثل السرعـــــة ومستوى الراحة) وكذلك تعرفات مؤسســـــات الطيران الاخرى على اي جزء من الخط المحدد، هذه التعرفات يجب ان تحدد على ضوء الشروط التالية من هذه المادة .

٢ . التعرفات المشار اليها في الفقرة ١ من هذه المادة يجب ما امكن ان يتفق عليها فيما يتعلق بكل خط مـــــن الخطوط المحددة فيما بين مؤسسات الطــــيران المعينة (وكذلك اذا كان ملائما بالتشاور مع مؤسسات طيران اخرى تعمل على كل او جزء من ذلك الخط) مثل هذه الاتفاقية يجب ان يتم التوصل اليها من خلال اجراءات تثبيت الاجور الخاص باتحاد النقل الجوي الدولـــي (اياتا) .

٣ . اية تعرفة متفق عليها يجب ان تقدم للموافقة عليها من قبل سلطات الطيران المدني لكلا الطرفين المتعاقدين وذلك على الاقل بمدة ٩٠ يوما قبل التاريخ المقترح للعمل بموجبها . هذه المدة يمكن انقاصها في حـــالات خاصة اذا وافقت سلطات الطيران .

٤ . في حالة عدم الاتفاق فيما بين المؤسسات المعينة فيما يتعلق بالتعرفات فعلى سلطات الطيران ان تسعى لاقرار تلك التعرفات بالاتفاق فيما بينها .

٥ . اذا لم تتمكن سلطات الطيران من الاتفاق عـــلى الموافقة على اية تعرفة مقدمة لها بموجب الفقرة ٣ من هذه المادة او على اقرار اية تعرفة بموجب الفقرة ٤ فان الخلاف يجب ان يحل طبقا لنصوص المادة ١٢ من من هذه الاتفاقية .

٦ . أ . لا يتم دخول اية تعرفة الى حيز النفاذ اذا كانت سلطات الطيران في اي طرف متعاقد غير مقتنعة بها، الا بموجب الشروط المنصوص عليها في الفقرة ٣ من المادة ١٢ من هذه الاتفاقية .

ب . عندما تحدد تعرفات بموجب نصوص هذه المادة فان هذه التعرفات تظل سارية المفعول الى ان يتم وضع تعرفات جديدة بموجب نصوص هذه المـــادة .

المـــادة ٩

١ . القوانين ، الانظمة والمتطلبات الادارية الخاصة بطرف متعاقد والمتعلقة بالدخول الى ، الطيران في أو الخروج من اقليمه لطائرة تعمل في الملاحة الجوية الدولية او فيما يخص عمليات وملاحة هذه الطائرة اثناء تواجدها في اقليمه يجب ان تطبق على الطائرات التابعة لمؤسسة الطيران المعينة من الطـــرف المتعاقد الاخـــر .

٢ . القوانين ، الانظمة والمتطلبات الادارية الخاصة بطرف متعاقد والمتعلقة بالدخول الى ، البقاء في او الخروج من اقليمه للركاب ، طاقم الطائرة ، البضائــــع والبريد ، مثل هذه الانظمة المتعلقة بالدخول الى ، الخروج الهجرة ، التهجير ، جوازات السفر ، الجمارك والحجر الصحي يجب أن تكون مطبقة على الركاب ، طاقم الطائرة ، البضائع والبريد المنقولة بطائرات تابعة لمؤسسة الطيران المعينة من الطرف المتعاقد الاخر، وذلك اثناء تواجدها في اقليم ذلك الطرف المتعاقد .

المــادة ١٠

١ . يمنح كل طرف متعاقد مؤسسة الطيران المعينة من الطرف المتعاقد الاخر ، على اساس المعاملة بالمثل ، حق الاحتفاظ في اراضي ذلك الطرف في النقاط المحددة في جدول الطرق بمكاتب وموظفين اداريين وتجاريين وفنيين يتم اختيارهم من بين رعايا اي من الطرفين المتعاقدين او من كليهما كما تقتضي الضرورة لمتطلبات مؤسسة الطيران المعينة .

٢ . الموظفون التابعون لرعايا دولة ثالثة في اقليم اي من طرف متعاقد يجب ان يصرح لهم وذلك بموافقة السلطات المختصة .

٣ . يكون هؤلاء الموظفون خاضعين للقوانين المتعلقة بالدخول والاقامة في اقليم الطرف المتعاقد الاخر كالقوانين الانظمة والمتطلبات الادارية المطبقة في ذلك الاقليم .

٤ . ان عدد هؤلاء الموظفين والمعتمدين في ضوء اتفاق بين مؤسسات الطيران المعينة يجب ان يقدم الى السلطات المختصة لدى الطرفين المتعاقدين للموافقة عليه .

٥ . كل طرف متعاقد عليه ان يقدم اية مساعدة ضرورية واية تسهيلات لتلك المكاتب والموظفين .

المــادة ١١

اذا رغب اي من الطرفين المتعاقدين في تعديل اي نص من هذه الاتفاقية فعليه ان يطلب اجراء مشاورات فيما بين سلطات الطيران المدني لكلا الطرفين المتعاقدين وان مثل هذه المشاورات يجب ان تبدا خلال ٦٠ يوما من تاريخ الطلب .

اذا ما توصلت سلطات الطيران الى اتفاق على التعديل للاتفاقية الحالية فان مثل هذا التعديل يجب ان يدخل الى حيز النفاذ عندما يتاكد بتبادل المذكرات الدبلوماسية .

المــادة ١٢

١ . اذا نشب خلاف فيما بين الاطراف المتعاقدة يتعلق بتفسير او تطبيق هذه الاتفاقية فان الاطراف المتعاقدة عليها اولا محاولة فض النزاع بالمفاوضات فيمابينها .

٢ . اذا لم تتمكن سلطات الطيران من فض النزاع فعليها محاولة حله .

٣ . اذا لم تتمكن الاطراف المتعاقدة من حل النزاع بالمفاوضات فان النزاع بناء على طلب اي طرف متعاقد يجب أن يقدم لاتخاذ قرار فيه الى هيئة من ثلاثة محكمين يعين كل طرف متعاقد واحد ويعين المحكم الثالث من قبل المحكمين الاثنين المعينين .

٤ . يجب على كل طرف متعاقد ان يعين محكما خاصا به خلال فترة (٦٠) ستين يوما من تاريخ تسلم اي طرف متعاقد من الطرف المتعاقد الاخر اشعارا بالطرق الدبلوماسية يطلب فيه اجراء التحكيم على الخلاف من قبل مثل تلك الهيئة وان المحكم الثالث يجب ان يعين خلال فترة (٦٠) يوما لاحقة ، اذا فشل اي من الطرفين المتعاقدين في تعيين محكما خلال المدة المحددة او اذا لم يتم تعيين المحكم الثالث خلال المدة المحددة فان رئيس مجلس المنظمة الدولية للطيران المدني يمكنه ان يقوم بهذا التعيين بناء على طلب اي طرف متعاقد لتعيين محكما أو محكمين كما تقتضي الحالة . في هذه الحالة فالمحكم الثالث يجب ان يكون من رعايا دولة ثالثة ويجب ان يقوم بمهام رئاسة هيئة التحكيم .

٥ . لهيئة التحكيم ان تقرر الاجراءات الخاصة بها وان تقرر حصص تكاليف الهيئة .

٦ . على الطرفين المتعاقدين الالتزام باي قرار يصدر بموجب الفقرات ٤ و ٥ من هذه الاتفاقية .

المــادة ١٢

في حالة عقد معاهدة جماعية خاصة بالنقل الجوي وينضم اليها الطرفين المتعاقدين فان الاتفاقية الحالية يجب ان يتم تعديلها بما يتلاءم ونصوص تلك المعاهدة .

المــادة ١٤

اي طرف متعاقد يمكنه وفي اي وقت ان يعطي اشعارا للطرف الاخر اذا رغب في انهاء مفعول هذه الاتفاقية . مثل هذا الاشعار يجب في نفس الوقت ان يرسل الى المنظمة الدولية للطيران المدني (ايكاو) . اذا اعطي ذلك الاشعار فان هذه الاتفاقية تعتبر منتهية المفعول بعد مرور ١٢ شهرا من تاريخ تسلم الاشعار من قبل الطرف المتعاقد الاخر ، الا اذا سحب هذا الاشعار قبل انقضاء المدة . في حالة عدم تسلم الطرف المتعاقد الاخر لذلك الاشعار فانه يعتبر انه قد تسلمه بعد مرور ١٥ يوما من تاريخ تسليم الاشعار الى المنظمة الدولية للطيران المدني (ايكاو) .

المــادة ١٥

هذه الاتفاقية واية تعديلات لها يجب ان تسجل لدى مجلس المنظمة الدولية للطيران المدني (ايكاو) .

المــادة ١٦

١ . على سلطات الطيران او مؤسسات الطيران المعينة في كل طرف متعاقد ان تزود سلطات الطيران لدى الطرف المتعاقد الاخر وبطريقة عملية ما امكن بنسخ عن جدول الرحلات ، جداول الخطوط واية معلومات مشابهة ذات علاقة فيما يخص عمليات او تعديلات الخدمات الجوية المحددة .

٢ . على سلطات الطيران لكل طرف متعاقد يجب ان تزود سلطات الطيران لدى الطرف المتعاقد الاخر باحصائيات تتعلق بالحركة المنقولة على الخدمات الجوية المحددة الى ، من او عبر اقليم الطرف المتعاقد الاخر .

المــادة ١٧

كل طرف متعاقد يمنح مؤسسة الطيران المعينة من الطرف المتعاقد الاخر حق التحويل الحر بالسعر الرسمي للتحويل لفائض الايرادات المتحققة بواسطة تلك المؤسسة في اقليم ذلك الطرف . هذه التحويلات يجب ان تكون خاضعة للنقد المتداول في كلا البلدين ويجب ان لا تكون خاضعة لاية رسوم ، قيود او تاخير .

المــادة ١٨

ان ملحق هذه الاتفاقية يعتبر جزءا مكملا للاتفاقية وان كافة المستندات التي نشير اليها يجب ان تشمل الملحق الا اذا جاء بخلاف ذلك .

المــادة ١٩

يجب ان تكون هذه الاتفاقية خاضعة للتصديق ، ويجب ان تدخل الى حيز النفاذ بتاريخ تبادل مذكرات التصديق عليها .

اثباتا لذلك قام المفوضون بالتوقيع ادناه ، والمخولون بطريقة صحيحة بالنيابة عن حكومتيهما بالتوقيع على هذه الاتفاقية وختماها بالخاتم الرسمي .

حـــرر

باللغة العربية والانجليزية .

عن حكومة المملكة الاردنية الهاشمية	عن حكومة الجمهورية الايطالية

ملحـــق

خـط رقـــم ١

الفصـــل ١

الخطوط التي ستعمل عليها مؤسسة الطـيران المعينة من المملكة الاردنية الهاشمية : ــ
نقاط في الاردن ــ نقاط توسط ــ روما ــ باريس ــ لندن ــ بروكسل ــ كوبنهاغن .

الفصـــل ٢

الخطوط التي ستعمل عليها مؤسسة الطـيران المعينة من الجمهورية الايطالية : ــ
نقاط في ايطاليا ــ نقاط توسط ــ عمان ــ دبي ــ الظهران ــ نقطتان تحددان فيما بعد في الشرق الاوسط .

ملحوظـــة ١ : ــ

اي او كل النقاط على الخطوط المحددة ، يمكـن وباختيار المؤسسات المعينة ان تحذف على اي او كل الرحـــلات .

ملحوظـــة ٢ : ــ

الخطوط المشار اليها اعلاه يعمل عليها بدون حـق النقل بالحرية الخامسة .

خـط رقـــم ٢

خطوط خاصة بالشحن

نقاط في الاردن ــ روما و/او ميلانو وبالعكس (وذلك بدون حق دمج روما وميلانو معا) ، فيما يتعلـق بمؤسسة الطيران الاردنية المعينة .

نقاط في ايطاليا ــ عمان و/او العقبة وبالعكس (وذلك بدون حق دمج عمان والعقبة معا) ، فيما يتعلـق بمؤسسة الطيران الايطالية المعينة .

هكذا من الأصل

تعليمـات رقـم (١٢) لسنـة ١٩٨٢
تعليمـات الدوام والعطـل ومواعيـد الامتحانات في كليات المجتمع العامـة والخاصـة صادرة بالاستنـاد للمادة (١١٦) من قانون التربية والتعليم رقـم ١٦ لسنـة ١٩٦٤ .

المادة ١ تسمى هذه التعليمات تعليمات الدوام والعطل ومواعيد الامتحانات في كليات المجتمع لعام ١٩٨٢ ويعمل بها ابتداء من بداية العام الدراسي ٨٢/٨٣ .

المادة ٢ يبدا دوام الهيئات التدريسية للعام الدراسي ٨٢/٨٣ يوم السبت الواقع في ٤/٩/٩٨٢ ويستمر لغاية يوم الخميس الواقع في ١٦/٦/١٩٨٣ .

المادة ٣ يبدا الفصل الدراسي الاول اعتبارا من صباح يوم السبت الواقع في ١١/٩/١٩٨٢ .

المادة ٤ تخصص الفترة الواقعة بين ٤/٩ الى ١٦/٩/٨٢ لطلبة السنة الثانية تخصص (المهن التعليمية) للدوام في المدارس للحصول على خبرة بدء العام الدراسي .

المادة ٥ تعقد امتحانات منتصف الفصـل الدراسي الاول خلال الفترة الواقعة بين صباح يوم السبـت ٢٠/١١/٨٢ ومساء يوم الخميس ٢٥/١١/٨٢ .

المادة ٦ تبدا امتحانات نهاية الفصل الدراسي الاول صباح يوم السبت الواقع في ١٥/١/٨٣ وتنتهي مساء يوم الخميس الواقع في ٢٠/١/١٩٨٣ .

المادة ٧ تبدا عطلة الفصل الدراسي الاول صباح يوم السبت الواقع في ٢٢/١/٨٣ ، وتنتهي مساء يوم الخميس الواقع في ١٠/٢/٨٣ .

المادة ٨ يبدا الفصل الدراسي الثاني اعتبارا مـن صباح يوم السبت الواقع في ١٢/٢/٨٣ وينتهي مساء يوم الخميس الواقع في ١٦/٦/١٩٨٣ .

المادة ٩ تعقد امتحانات منتصف الفصـل الدراسي الثاني خلال الفترة الواقعة ما بين صباح يوم السبـت ٢/٤/١٩٨٣ ومساء يوم الخميس ٧/٤/١٩٨٣ .

المادة ١٠ تبدا امتحانات الفصـل الدراسي الثاني اعتبارا من صباح يوم الثلاثاء الواقع في ١١/٦/١٩٨٣ وتنتهي مساء يوم الخميس الواقع في ١٦/٦/١٩٨٣ .

المادة ١١ يبدا الفصل الدراسي الصيفي صباح يـوم السبت الواقع في ١٦/٧/١٩٨٣ .

المادة ١٢ يعقد امتحان نهاية الفصل الدراسي الصيفي خلال المدة الواقعة بين صباح يوم السبت ٢٧/٨/١٩٨٣ ومساء يوم الاربعاء ٣١/٨/١٩٨٣ .

المادة ١٣ تعطل كليات المجتمع في الاعياد الدينيـــــةوالقومية التالية :

١ . عيد الاضحى المبارك اعتبارا مـــــنصباح يوم ٩ ذي الحجة ولمده ستة ايام .

٢ . عيد راس السنة الهجرية في الاول منمحـــرم .

٣ . عيد ميلاد جلالة الملك الحسين المعظم في ١٤ تشرين الثانى .

٤ . عيد المولد النبوي الشريف في ١٢ ربيع‌الاول .

٥ . عيد العمـــال في ١ ايـــــار .

٦ . عيد استقلال المملكة الاردنية الهاشميةفي ٢٥ ايار .

٧ . عيد الاسراء والمعراج في ٢٧ رجب .

٨ . عيد النهضة العربية في ٩ شعبان .

٩ . عيد الفطـــر السعيد في ٢٩ رمضان ولمدة خمسة ايام .

١٠. عيد جلوس جلالـــة الملك الحســـينالمعظم في ١١ آب .

١١. للموظفين والطلبةالمسيحيين ان يعطلوايوما واحدا في كل من اعيادهم الدينية التالية :

١ . راس السنة الميلادية

٢ . احد الشعانـــين

٣ . احد واثنين عيد الفصح

٤ . اول وثاني ايام عيد الميلاد

المادة١٤ يبدأ دوام الهيئات التدريسية في كليـــــاتالمجتمع للعام الدراسي ٨٤/٨٣ في صباح يوم السبـــت الواقع في ١٩٨٣/٩/٣ .

المادة ١٥ يبدا الفصل الدراسي الاول للعام الدراسي٨٤/٨٣ صباح يوم السبت الواقع في ١٩٨٣/٩/١٠ .

تعليمـــات رقـــم (١٣) لسنـــــــــــــة ١٩٨٢

تعليمات الدوام والامتحانات والعطـــل المدرسيةصـــادرة بمقتضى المـــــــــــادة (١١٢)

من قانون التربية والتعليم رقـــم (١٦) لسنـــة ١٩٦٤

المادة ١ تسمى هذه التعليمات تعليمات الـــــدوام والامتحانات والعطـــــل المدرسية للعـــــام الدراسي ١٩٨٣/١٩٨٢ م .

المادة ٢ يبدأ دوام الهيئات التدريسية اعتبارا مـــنصباح يوم السبت الواقع في ١٩٨٢/٩/٤ ، ويستمر لغاية يوم الخميس الواقع في ١٩٨٣/٦/١٦ .

المادة ٣ يبدأ الفصل الدراسي الاول اعتبارا مـــنصباح يوم السبت الواقع في ١٩٨٢/٩/١١ .

المادة ٤ تعقد امتحانات منتصف الفصـــــل الدراسيالاول خلال الفترة الواقعة بين يومي السبت ٨٢/١١/٢٠ والخميس ١٩٨٢/١١/٢٥ .

المادة ٥ تبدأ امتحانات نهاية الفصل الدراسي الاولاعتبارا من صباح يوم السبت الواقع في ١٩٨٣/١/١٥ ، وتنتهي مساء يوم الخميس الواقع في ١٩٨٣/١/٢٠ .

المادة ٦ تبدأ عطلة نهاية الفصـــــــل الدراسي الاولاعتبارا من صباح يوم السبت الواقع في ١٩٨٣/١/٢٢ ، وتنتهي مساء يوم الخميس الواقع في ١٩٨٣/٢/١٠ م .

المادة ٧ يبدأ الفصل الدراسي الثاني اعتبارا مـــنصباح يوم السبت الواقع في ٨٣/٢/١٢ .

المادة ٨ تعقد امتحانات منتصف الفصـــــل الدراسيالثاني خلال الفترة الواقعة بين يومي السبـــــــــت ١٩٨٣/٤/٢ ، والخميس ١٩٨٣/٤/٧ .

المادة ٩ تبدأ امتحانات نهاية الفصل الدراسي الثانياعتبارا من صباح يوم السبت الواقع في ١٩٨٣/٦/١١ ، وتنتهي مساء يوم الخميس الواقع في ١٩٨٣/٦/١٦ .

المادة ١٠ يوضع ترتيب خاص لطلبة الصفوف الدنياالثلاثة يضمن مواصلة دوامهم خلال فترة الامتحانات ، وتلقي دروسهم كالمعتاد في كلا الفصلين .

المادة ١١ تبدأ العطلة الصيفية اعتبارا من صباح يومالسبت الواقع في ١٩٨٣/٦/١٨ .

المادة ١٢ اولا : تعطل المدارس كافة في الاعيـــــادالتاليـــــة : ـــ

١ . عيد الاضحى المبارك	اعتبارا من صباح يوم ٩ ذي الحجة ولمدة ستة أيام .
٢ . عيد راس السنة الهجرية	١ محـــــرم
٣ . عيد ميلاد جلالة الملك الحسين المعظم	١٤ تشرين الثاني
٤ . عيد المولد النبوي الشريف	١٢ ربيع أول
٥ . عيد العمـــــال	١ ايـــــار
٦ . عيد المعراج النبوي الشريف	٢٧ رجـــب
٧ . عيد النهضة العربية	٩ شعبـــان
٨ . عيد استقلال المملكة الاردنية الهاشمية	٢٥ ايـــار
٩ . عيد الفطر السعيد	٢٩ رمضان ولمدة خمسة ايام
١٠. عيد جلوس جلالة الملك الحسين المعظم	١١ آب

ثانيا : وبالاضافة الى ما سبق تعطل المدارس الخاصة بما ينمشى ونص المادة (٧٢) من قانون التربية والتعليم رقم (١٦) لسنة ١٩٦٤ التالي : —

المادة (٧٢) : على المؤسسات التعليمية الخاصة ان تعطل التدريس لجميع طلابها .

أ . في الاعياد الوطنية والقومية .

ب . في يوم الجمعة وللمدارس المسيحية ان تعطل يوم الاحد وفي أيام اعيادها الدينية .

جـ . في جميع ايام عيدي الفطر والاضحى ، وعيد راس السنة الهجرية وعيدي المولد النبوي والمعراج الشريفين وعلى المدارس الخاصة التي تعطل يومين في الاسبوع ان تتقيد بالمادة (١١٢) من قانون التربية والتعليم رقم (١٦) لسنة ١٩٦٤ ، ونصها كما يلي : —

« يكون عدد ايام الدراسة في كل من المرحلتين الالزامية والثانوية في كل سنة دراسية ما بين مئتين وخمسة ايام ومئتين وعشرة ايام للمدارس التي تعطل يوما واحدا في الاسبوع وما بين مئة وسبعين ومئة وخمسة وسبعين يوما للمدارس التي تعطل يومين في الاسبوع ، ولا يدخل في عدد ايام الدراسة ايام العطل الاسبوعية والاعياد الدينية والوطنية ، ولا يجوز انهاء السنة الدراسية الا بعد ان يكتمل نصاب الايام التدريسية وتعين الوزارة اوقات العطلات المدرسية بتعليمات خاصة » .

ثالثا : للموظفين والطلبة المسيحيين ان يعطلوا يوما واحدا في كل من اعيادهم الدينية التالية : —

١ . راس السنة الميلادية

٢ . احد الشعانين

٣ . احد واثنين عيد الفصح

٤ . أول وثاني ايام عيد الميلاد

المادة ١٣ يبدا دوام الهيئات التدريسية للعام الدراسي ١٩٨٣/١٩٨٤ اعتبارا من صباح يوم السبت الواقع في ١٩٨٣/٩/١٠ .

المادة ١٤ تبدا امتحانات الاكمال صباح يوم الاثنين الواقع في ١٩٨٣/٩/١٢ .

المادة ١٥ يبدا الفصل الدراسي الاول للعام الدراسي ١٩٨٣/١٩٨٤ اعتبارا من صباح يوم السبت الواقع في ١٩٨٣/٩/١٧ .

تعليمات رقم (١٤) لسنة ١٩٨٢

تعليمات اسس النجاح والاكمال والرسوب في المرحلتين الالزامية والثانوية ومراكز التدريب الحرفي صادرة بمقتضى المادة (١١٦) من قانون التربية والتعليم رقم ١٦ لسنة ١٩٦٤

المادة ١ تسمى هذه التعليمات « تعليمات اسس النجاح والاكمال والرسوب في المرحلتين الالزامية والثانوية ومراكز التدريب الحرفي لسنة ١٩٨٢ » ويعمل بها اعتبارا من بدء العام الدراسي ١٩٨٢/١٩٨٣

المادة ٢ يكون للكلمات والعبارات التالية المعاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك .

الوزارة	وزارة التربية والتعليم
الوزير	وزير التربية التعليم
الامين العام	امين عام وزارة التربية والتعليم
الدائرة	دائرة التربية والتعليم في المحافظة
اللجنة	لجنة التربية والتعليم في الدائرة
المكتب	مكتب التربية والتعليم في الدائرة
المدير	مدير مكتب التربية والتعليم في الدائرة
المجلس	مجلس المعلمين في المدرسة

المادة ٣ تتكون السنة الدراسية من فصلين دراسيين متكاملين ومتساويين في النتائج والعلامات المدرسية حسب الترتيب التالي : —

١ . تتكون علامة الفصل الدراسي للطالب في الصفوف الابتدائية الثلاثة الاولى من علامة واحدة يقوم المعلم بتقديرها من خلال التقييم المستمر للطالب وملاحظة نشاطه وجهوده ومدى تقدمه .

٢ . تتكون علامة الفصل الدراسي للصفوف من الرابع الابتدائي وحتى الثالث الثانوي لكل مبحث نظري من الوحدات التالية : —

٣٠٪ لامتحان منتصف الفصل الذي يجري في حصة صفية عادية .

٥٠٪ لامتحان نهاية الفصل .

٢٠٪ للامتحانات اليومية والمشاركة الصفية وغير الصفية للطالب

١٠٠٪ المجموع (ملحق رقم ٢٨)

٣ . يتم التدريب العملي الصيفي لطلبة كل من الصفين الثاني والثالث الثانويين المهنيين في الصيف الذي يسبق بداية العام الدراسي لمدة ستة اسابيع للفرعين الزراعي والصناعي ، ومدة اربعة اسابيع للفروع المهنية الاخرى ، وهذا التدريب الصيفي جزء لا يتجزأ من التدريب العملي للفصل الدراسي الاول .

٤ . علامة التدريب العملي لكل فصل دراسي في المدارس المهنية والمراكز الحرفية هي معدل ثلاث علامات لامتحانات متساوية في القيمة ، وفي الفصل الاول تكون احدى هذه العلامات في كل من الصفين الثاني والثالث الثانويين المهنيين هي علامة التدريب العملي الصيفي .

٥ . توزع علامة مبحث الثقافة المهنية في الصفوف الثانوية الثلاثة الاكاديمية العادية والشاملة على النحو التالي : —

٧٥٪ من العلامة للتدريب العملي .

٢٥٪ من العلامة للجانب النظري .

المادة ٤ ١ . يستخرج معدل الطالب في كل مبحثباستخراج معدل علامتي الفصلين .
٢ . يستخرج المجموع العام للطالب بجمعمعدل علاماته في المباحث المقررة .
٣ . يستخرج المعدل العام للطالب باستخراج معدل علامات المباحث المقررة .

المادة ٥ يتم تسجيل علامات الطالب على النحو التالي : ـــ
١ . تسجل علامات الطالب للفصل الدراسي الاول على جدول العلامات المدرسية المعد لذلك .
٢ . تسجل علامات الطالب للفصل الدراسي الثاني على نفس الجدول وفي الخانة المعدة لذلك .
٣ . تسجل علامات الطالب للفصلـــين الدراسيين رقما على نماذج النتائج المدرسية اما معدلاته في المباحث فتسجل رقما وكتابة .

المادة ٦ ١ . تستخدم الرموز والتقادير التاليـــة لمعدل المبحث الواحد وللمعدل العام للطالب .

٩٠ــ١٠٠	ا ممتاز
٨٠ــ٨٩	ب جيد جدا
٧٠ــ٧٩	ج جيد
٦٠ــ٦٩	د متوسط
٥٠ــ٥٩	هـ مقبول
٤٩ فما دون	و مقصر

٢ . تكون علامة النجاح لكل مبحث ٥٠٪ (خمسين بالمائة) من النهاية العظمى .
٣ . تكون علامة المبحث هي مجموع علامات فروعــه .

المادة ٧ تكون نتائج الطلبة على النحو التالي : ـــ
١ . يرفع الطالب في اي من الصفـــوف الابتدائية الثلاثة الاولى الى الصف الاعلى ولا رسوب او اكمال في هذه الصفوف .
٢ . يكون الطالب ناجحا اذا حصل علـــى علامة النجاح في جميع المباحث المقررة .
٣ . يكون الطالب مكملا من الصف الرابع الابتدائي وحتى الصف الثاني الثانوي اذا قصر في ثلاثة مباحث او اقل من المباحث المقررة .
٤ . يكون الطالب راسبا اذا قصر في اكثر من ثلاثة مباحث مقررة في كل من المرحلة الالزاميـــة او المرحلة الثانوية الاكاديمية .
٥ . يكون الطالب راسبا اذا قصر في اكثر من ثلاثة مباحث مقررة او اذا قصر في مبحث التدريب العملي في الصفوف الثانوية الصناعية والزراعية والتمريضية والمراكز الحرفية .

المادة ٨ يجري امتحان الاكمال على النحو التالي : ـــ
١ . يجلس الطالب لامتحان الاكمـــال في موعده المحدد في مادة المبحث المقررة للفصل الدراسي الذي قصر فيه .
٢ . يكون الطالب ناجحا في امتحان الاكمال اذا حصل على علامة النجاح للمبحث او المباحث التي كان مكمـــلا فيها .

المادة ٩ يجري اقرار النتائج المدرسية على النحـــو التالـــي : ـــ
١ . ينظر المجلس في النتائج المدرسيـــة بشكل عام وذلك في نهاية العام الدراسي قبل اقرارها .
٢ . يجوز للمجلس ان يعفي الطالب المقصر في ثلاثة مباحث او اقل من المباحث المقررة من مبحث واحد فقط شريطة ان يكون معدله العام لا يقل عن ٥٠٪ (خمسين بالمائة) وان تكون علامته في ذلـــك المبحث لا تقل عن ٤٠٪ (اربعـــين بالمائة) .

٣ . يسجل في جداول العلامات وفي النتيجة المدرسية للطالب انه اعفي من ذلك المبحث ، وتشطب العلامة الاصلية للطالب وتسجل فوقها علامة النجاح بالاحمر ولا يؤثر هذا الاعفاء على المجموع العام او المعدل العام للطالب .
٤ . ينظر المجلس في نتائج فحص الاكمال ويجوز له ان يعفي الطالب من التقصير في مبحث واحد فقط اذا كانت علامته في فحص الاكمال في ذلك المبحث لا تقل عن ٤٠٪ (اربعين بالمائة) .
٥ . يكون الاعفاء بقرارات خطية صادرة عن مجلس المعلمين .
٦ . يصادق مدير المكتب على النتائج بعد تدقيقها والتاكد من انسجامها مع احكام هذه التعليمات .
٧ . يجوز لمدير المكتب احالـــة نتائج اي مدرسة الى اللجنة اذا ما راى انها تتضمن حالات تستدعي الدراسـة ، وتتخذ اللجنة القـــرار المناسب بشانها .

المادة ١٠ الرســـوب والاعـــــادة : ـــ
١ . يسمح للطالب بالاعادة ثلاث سنوات في المرحلتين الابتدائيـــة العليا (الرابـــع ـــ السادس) والاعدادية ، شريطة الا يزيد عـــدد سنوات الرسوب او الاعادة في اي من هاتين المرحلتين عن مرتين والا يعيد الطالب صفا بعينه اكثر من مرة واحدة .
٢ . يسمح بالرسوب او الاعادة مرة واحدة في اي من الصفين الاول والثاني الثانويين في المدارس الحكوميـــــة .
٣ . يسمح بزيادة سنة واحدة للرسوب او الاعادة في صفوف المرحلة الالزامية او الثانويـــــة في المدارس الخاصة .
٤ . يسمح بالرسوب والاعادة مرة واحدة في اي من الصفين الاول او الثاني الحرفيين .
٥ . لا يسمح بالاعادة في الصف الثالـــث الثانوي في المدارس الحكومية الا في الحالات الصعبـــة والتي ترتب عليها او استدعت انقطاع الطالب عن مواصلة الدراسة لهذا الصف لظروف فوق طاقته او قدراته الصحية او النفسية او الاجتماعية وذلك بتنسيب من الامين العام وموافقـــة الوزيـــــر .
٦ . يسمح للطالب الراسب في امتحـــان شهادة الدراسة الثانوية العامة باعادة الصف الثالث الثانوي في المدارس الخاصة لمـــرة واحدة فقط وفي نوع التعليم الذي سبق ان تقدم به لذلك الامتحــــان .

المادة ١١ يرفع الطالب الراسب ضمن صفوف المرحلة الالزامية ترفيعا تلقائيا في الحالتين التاليتين : ـــ
١ . اذا تكرر رسوبه في نفس الصف .
٢ . اذا تجاوز عدد مرات الرسوب المحددة ما لم يكن قد تجاوز السادسة عشرة من عمره .

المادة ١٢ يفصل الطالب في الحالات التالية : ـــ
١ . يفصل الطالب في المرحلة الالزامية من المدارس الحكومية اذا استنفذ عدد سنوات الرسوب وتجاوز السادسة عشرة من عمره .
٢ . يفصل الطالب اذا تكرر رسوبه في اي صف من صفوف المرحلة الثانوية في المدارس الحكومية .
٣ . يفصل الطالب اذا استنفذ سنـــوات الرسوب المسموح بها في المدارس الخاصة .

المادة ١٣ تعامل اللغة الفرنسية في الصفـــين الاول والثاني الثانويين بالنسبة للطلبة الذين يختارون دراستها في المدارس الحكومية والخاصـــة بمحـــض ارادتهم وموافقة اولياء امورهم الخطية معاملة المباحث المقررة الاخرى من حيث النجاح والاكمـــال والرسوب وفقا لما جاء في الملحق رقم (٢٧) من هـــذه التعليمـــــات .

المادة ١٤ يعطى طلبة الصف الثالث الثانوي شهادةمدرسية حسب النموذج المقرر شريطة انهائهم المـــدة القانونية للدوام الرسمي (وهذه الشهادةلا تعني نجاحهم او رسوبهم في امتحان شهادة الدراسة الثانوية العامة) .

المادة ١٥ تكون الملاحق التالية متممة لهذه التعلميات .

١ . الملحق رقم (١) : المباحث المقررة لكلصف من صفوف المرحلة الالزامية والنهاية العظمى لعلامة كل مبحث وعلامة كل فرع من فروعهوعدد الحصص المقررة للمباحث وفروعها .

٢ . الملاحق رقم (٢ــ٦) : المباحث المقررلكل صف من الصفوف الثانوية الاكاديمية والنهاية العظمى لعلامة كل مبحث وعلامة كل فرع منفروعه وعدد الحصص المقررة للمباحث وفروعها .

٣ . الملاحق رقم (٧ــ٢٤) : المباحـــثالمقررة لكل صف من الصفوف الثانوية المهنية والنهايـــة العظمى لعلامة كل مبحث وعلامة كلفرع من فروعه وعدد الحصص المقررة للمباحث وفروعها.

٤ . الملحق رقم (٢٥) : المباحث المقررةلصفي مراكز التدريب الحرفي للبنين والنهاية العظمى لعلامة كل مبحث وعلامة كل فرعمن فروعه وعدد الحصص المقررة للمباحث وفروعها ،

٥ . الملحق رقم (٢٦) : المباحث المقررةلصفي مراكز التدريب الحرفي للاناث .

٦ . الملحق رقم (٢٧) : ويتضمن التعليماتالخاصة بتدريس مبحث اللغة الفرنسية في الصفـــوف الثانويـــــة .

٧ . الملحق رقم (٢٨) : ويتضمن ايضاحالجوانب الجهد والنشاط المتعلقة بالطالب .

ملحق رقم (١)

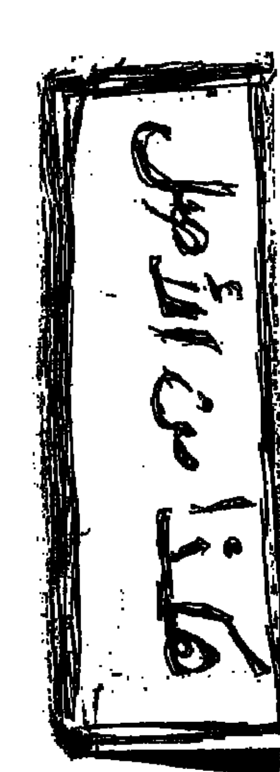
المباحث المقررة في الصفوف الابتدائية والاعدادية للعام الدراسي١٩٨٣/٨٢

المبحث وفروعــه	الصفوف الابتدائية						الصفوف الاعداديه		
	١	٢	٣	٤	٥	٦	١	٢	٣
١ . التربية الاسلامية									
عدد الحصص	٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣
أ . القرآن الكريم (تلاوة وحفظ)			٤٠	٤٠	٤٠	٤٠	٤٠	٤٠	٤٠
ب . التربية الاسلامية			٦٠	٦٠	٦٠	٦٠	٦٠	٦٠	٦٠
المجموع	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠
٢ . اللغة العربية									
عدد الحصص	٩	٩	٩	٩	٦	٦	٧	٧	٧
أ . القراءةوالاستيعاب			٥٠	٤٠	٤٠	٤٠	—	—	—
ب . القراءةوالنصوص والاستيعاب			—	—	—	—	٣٠	٣٠	٣٠
ج . الخط والاملاء			٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠
د . التعبير			٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠
هـ . التدريب اللغوي والقواعد			—	١٠	١٠	١٠	—	—	—
و . القواعد			—	—	—	—	٢٠	٢٠	٢٠
ز . المحفوظات			—	—	—	—	١٠	١٠	١٠
ح . الاناشيد والمحفوظات			١٠	١٠	١٠	١٠	—	—	—
المجموع	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠
٣ . اللغــة الانجليزيــة									
عدد الحصص					٥	٥	٦	٦	٦
أ . المحادثة					٤٠	٤٠	٣٠	٣٠	٣٠
ب . القراءة الجهرية والصامته					٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠
ج . الخط والاملاء					٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠
د . كتابة التمارين والانشاء الموجهة					١٠	١٠	٢٠	٢٠	٢٠
هـ . المطالعة الاضافية					١٠	١٠	١٠	١٠	١٠
المجموع					١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

تابع المباحث المقررة في الصفوف الابتدائية و الاعدادية للعام الدراسي ١٩٨٣/٨٢

المبحث وفروعــه	الصفوف الابتدائية ١	٢	٣	٤	٥	٦	الصفوف الاعدادية ١	٢	٣
٤ أ • الريـاضيات									
عدد الحصص	٤	٤	٤	٤	٤				
المجموع	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠			
ب • الرياضيات المعاصرة							٤	٤	٤
المجموع							١٠٠	١٠٠	١٠٠
٥ • الاجتماعيات									
عدد الحصص	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢
أ • التربية الاجتماعية									
ب • التاريخ							٥٠	٦٠	٥٠
ج • الجغرافيا							٥٠	—	٥٠
د • التربية الوطنية (المجتمع العربي الاردني)								٤٠	
المجموع	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠
٦ • العلـــوم									
عدد الحصص	٣	٣	٣	٣	٤	٤	٤	٤	٤
المجموع	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠
٧ • التربية الفنية									
عدد الحصص	٢	٢	٢	٢	١	١	١	١	١
المجموع	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠
٨ • التربية الرياضية									
عدد الحصص	١	١	١	١	١	١	١	١	١
المجموع	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠
٩ • التربية المهنية									
عدد الحصص	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢
مجموع الحصص	٢٦	٢٦	٢٦	٢٦	٢٨	٢٨	٣٠	٣٠	٣٠
مجموع العلامات	٧٠٠	٧٠٠	٧٠٠	٧٠٠	٨٠٠	٨٠٠	٩٠٠	٩٠٠	٩٠٠

• يكون تقويم عمل الطالب للتربية المهنية بتقدير جيد او متوسط او مقبول حسب مشاركته في النشاطات ، ولا يدخل هذا المبحث في المجموع العام



ملحق رقـــم (٢)

المباحث المقررة للصف الاول الثانـــوي الاكاديمي
لعـــام ٨٢ / ١٩٨٣

المبحث وفروعــه	عـــدد حصص المبحث	توزيـــع الحصص لفروع المبحث	النهايـــة العظمى لعلامـــة فروع المبحث	النهايـــة العظمى لعلامة المبحث
١ • التربية الاسلامية	٣			١٠٠
أ • القرآن الكريم (تلاوة وحفظ وتفسير)		١	٣٠	
ب • التربية الاسلاميـــة		٢	٦٠	
ج • القراءة الاضافيـــة			١٠	
٢ • اللغة العربيـــة	٥			١٠٠
أ • المطالعة والنصوص والمطالعة الاضافية		٢	٤٠	
ب • القواعـــد		٢	٣٠	
ج • التعبيـــر		١	٣٠	
٣ • اللغة الانجليزيـــة	٥			١٠٠
أ • القراءة والاستيعاب			٣٠	
ب • التمارين اللغوية			٢٠	
ج • الانشاء والكتابة الموجهة			٣٠	
د • القراءة الاضافية			٢٠	
٤ • تاريخ الحضارة العربية الاسلامية	٢			١٠٠
٥ • الجغرافية العامة	٢			١٠٠
٦ • الرياضيـــات	٤			١ ٠
٧ • العلوم الطبيعية	٤			١٠٠
٨ • الاحيـــاء	٢			١٠٠
٩ • ثقافة مهنية/وعلوم منزلية	٢			١٠٠
٢٠• التربية الرياضية	١			١٠٠
١١• التربية الفنيـــة	١			١٠٠
المجمـــوع	٣١			١١٠٠

ملحق رقم (٣)

المباحث المقررة للصف الثاني الثانوي الادبي
لعام ٨٢/ ١٩٨٣

المبحث وفروعه	عدد حصص المبحث	توزيع الحصص لفروع المبحث	النهاية العظمى لعلامة فرع المبحث	النهاية العظمى لعلامة المبحث
١ • التربية الاسلامية	٣			١٠٠
أ • القرآن الكريم (تلاوة وحفظ وتفسير)		١	٣٠	
ب • التربية الاسلامية		٢	٦٠	
ج • القراءة الاضافية			١٠	
٢ • اللغة العربية	٦			١٠٠
أ • المطالعة والنصرص والمطالعةالاضافية		١	٢٠	
ب • القواعد		١	٢٠	
ج • التعبير		١	٢٠	
د • تاريخ الادب		١	٢٠	
ه • البلاغة والنقد		١	٢٠	
و • قراءات اضافية		١		
٣ • اللغة الانجليزية	٥			١٠٠
أ • القراءة والاستيعاب			٣٠	
ب • التمارين اللغوية			٢٠	
ج • الانشاء والكتابة الموجهة			٣٠	
د • القراءة الاضافية			٢٠	
٤ • تاريخ الحضارة الغربية والعالم المعاصر	٣			١٠٠
٥ • الجغرافيا الاقليمية للعالم	٢			١٠٠
٦ • الرياضيات العامة	٣			١٠٠
٧ • العلوم العامة	٣			١٠٠
٨ • التربية الرياضية	١			١٠٠
٩ • التربية الفنية	١			١٠٠
١٠ • ثقافة مهنية/وعلوم منزلية	٢			١٠٠
١١ • الاقتصاد	٢			١٠٠
المجموع	٣١			١١٠٠

ملحق رقم (٤)

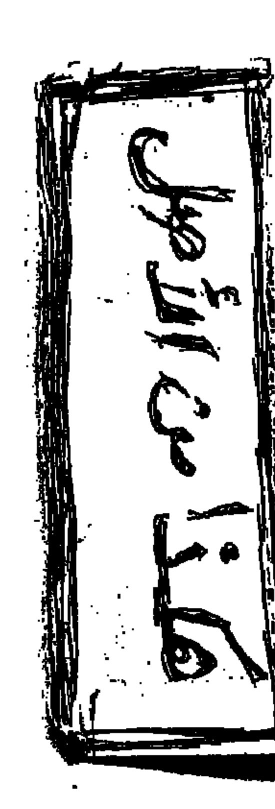
المباحث المقررة للصف الثاني الثانوي العلمي لعام ١٩٨٢ /١٩٨٣

المبحث وفروعه	عدد حصص المبحث	توزيع الحصص لفروع المبحث	النهاية العظمى لعلامة فروع المبحث	النهاية العظمى لعلامة المبحث
١ • التربية الاسلامية	٣			١٠٠
أ • القرآن الكريم (تلاوة وحفظ وتفسير)		١	٣٠	
ب • التربية الاسلامية		٢	٦٠	
ج • المطالعه الاضافية			١٠	
٢ • اللغة العربية	٥			١٠٠
أ • المطالعة والنصوص والمطالعة الاضافية		١	٢٠	
ب • القواعد		١	٢٠	
ج • التعبير		١	٢٠	
د • تاريخ الادب		١	٢٠	
ه • البلاغة والنقد		١	٢٠	
٣ • اللغه الانجليزية	٥			١٠٠
أ • القراءة والاستيعاب			٣٠	
ب • التمارين اللغوية			٢٠	
ج • الانشاء والكتابة الموجهة			٣٠	
د • القراءة الاضافية			٢٠	
٤ • الكمياء	٣			١٠٠
٥ • الفيزياء	٤			١٠٠
٦ • الاحياء	٢			١٠٠
٧ • الرياضيات	٥			١٠٠
٨ • التربية الرياضية	١			١٠٠
٩ • التربية الفنية	١			١٠٠
١٠ • ثقافة مهنية/ وعلوم منزلية	٢			١٠٠
المجموع	٣١			١٠٠٠

ملحق رقم (٥)

المباحث المقررة للصف الثالث الثانوي الادبي لعام ١٩٨٢ /١٩٨٣

المبحث وفروعـــه	عدد حصص المبحث	توزيع الحصص لفروع المبحث	النهاية العظمى لعلامة فروع المبحث	النهاية العظمى لعلامة المبحث
١ . التربية الاسلامية	٣			١٠٠
أ . القرآن الكريم (تلاوة وحفظ وتفسير)		١	٣٠	
ب . التربية الاسلامية		٢	٦٠	
جـ . المطالعة الاضافية			١٠	
٢ . اللغة العربية	٦			١٠٠
أ . المطالعة والنصوص والمطالعة الاضافية		١	٢٠	
ب . القواعد		١	٢٠	
جـ . التعبير		١	٢٠	
د . تاريخ الادب		١	٢٠	
هـ . البلاغة والنقد		١	٢٠	
و . قراءات اضافية		١		
٣ . اللغة الانجليزية	٥			١٠٠
أ . القراءة والاستيعاب			٣٠	
ب . التمارين اللغوية			٢٠	
جـ . الانشاء والكتابة الموجهة			٣٠	
د . القراءة الاضافية			٢٠	
٤ . الرياضيات العامة	٣			١٠٠
٥ . العلوم العامة	٣			١٠٠
٦ . التاريخ العربي الحديث	٣			١٠٠
٧ . جغرافية الوطن العربي	٢			١٠٠
٨ . المجتمع العربي والقضية الفلسطينية	٢			١٠٠
أ . المجتمع العربي		١	٥٠	
ب . القضية الفلسطينية		١	٥٠	
٩ . التربية الرياضية	١			١٠٠
١٠ التربية الفنية	١			١٠٠
١١ ثقافة مهنية / وعلوم منزلية	٢			١٠٠
١٢ الاقتصـــاد	٢			١٠٠
المجمـــوع	٣٣			١٢٠٠



ملحق رقم (٦)

المباحث المقرره للصف الثالث الثانوي العلمي للعام الدراسي ١٩٨٢ /١٩٨٣

المبحث وفروعـــه	عدد حصص المبحث	توزيع الحصص لفروع المبحث	النهاية العظمى لعلامة فروع المبحث	النهاية العظمى لعلامة المبحث
١ . التربية الاسلامية	٣			١٠٠
أ . القرآن الكريم (تلاوة وحفظ وتفسير)		١	٣٠	
ب . التربية الاسلامية		٢	٦٠	
جـ . المطالعة الاضافية			١٠	
٢ . اللغة العربية	٥			١٠٠
أ . المطالعة والنصوص والمطالعة الاضافية		١	٢٠	
ب . القواعد		١	٢٠	
جـ . التعبير		١	٢٠	
د . تاريخ الادب		١	٢٠	
هـ . البلاغة والنقد		١	٢٠	
٣ . اللغة الانجليزية	٥			١٠٠
أ . القراءة والاستيعاب			٣٠	
ب . التمارين اللغوية			٢٠	
جـ . الانشاء والكتابة الموجهة			٣٠	
د . القراءة الاضافية			٢٠	
٤ . الرياضيات				١٠٠
٥ . الفيزياء	٤			١٠٠
٦ . الكيمياء	٣			١٠٠
٧ . الاحياء	٢			١٠٠
٨ . المجتمع العربي والقضية الفلسطينية	٢			١٠٠
أ . المجتمع العربي		١	٥٠	
ب . القضية الفلسطينية		١	٥٠	
٩ . التربية الرياضية	١			١٠٠
١٠ . التربية الفنية	١			١٠٠
١١ ثقافة مهنية / وعلوم منزلية	٢			١٠٠
المجمـوع	٣٣			١١٠٠

ملحق رقم (٧)

المباحث المقررة للصف الاول الثانوي التجاري للعام الدراسي ١٩٨٢/١٩٨٣

المبحث وفروعه	عدد حصص المبحث	توزيع الحصص لفروع المبحث	النهاية العظمى لعلامة فرع المبحث	النهاية العظمى لعلامة المبحث
أ . مواد الثقافة العامة				
١ ٠ التربية الاسلامية	٢			١٠٠
٢ ٠ اللغة العربية	٥			١٠٠
أ . المطالعة والنصوص والمطالعة الاضافية		٢	٤٠	
ب . القواعد		٢	٣٠	
ج . التعبير		١	٣٠	
٣ ٠ اللغة الانجليزية	٦			١٠٠
أ . القراءة والاستيعاب		٣٠		
ب . التمارين اللغوية		٢٠		
ج . الانشاء والكتابة الموجهة		٣٠		
د . القراءة الاضافية		٢٠		
٤ ٠ القضية الفلسطينية	١			١٠٠
٥ ٠ التربية الرياضية	١			١٠٠
ب . المواد الثقافية التجارية				
١ ٠ المحاسبة ومسك الدفاتر	٤			١٠٠
٢ ٠ الرياضيات المالية	٢			١٠٠
٣ ٠ السكرتارية واعمال المكاتب	٣			١٠٠
٤ ٠ المراسلات التجارية	١			١٠٠
٥ ٠ الرياضيات والاحصاء	٢			١٠٠
٦ ٠ مبادىء الاقتصاد والقانون التجاري	٢			١٠٠
ج . المواد العملية				
١ ٠ الطباعة العربية	٣			١٠٠
٢ ٠ الطباعة الانجليزية	٣			١٠٠
مجموع الحصص الاسبوعية	٣٥			١٣٠٠

يدرس الاقتصاد في الفصل الاول والقانون التجاري في الفصل الثاني .

ملحق رقم (٨)

المباحث المقررة للصف الثاني الثانوي التجاري للعام الدراسي ١٩٨٢/١٩٨٣

المبحث وفروعه	عدد حصص المبحث	توزيع الحصص لفروع المبحث	النهاية العظمى لعلامة فرع المبحث	النهاية العظمى لعلامة المبحث
أ ٠ مواد الثقافة العامة				
١ ٠ التربية الاسلامية	٢			١٠٠
٢ ٠ اللغة العربية	٥			١٠٠
أ ٠ المطالعة والنصوص والمطالعة الاضافيه		١	٢٠	
ب ٠ القواعد		١	٢٠	
ج ٠ التعبير		١	٢٠	
د ٠ تاريخ الادب		١	٢٠	
هـ ٠ البلاغة والنقد		١	٢٠	
٣ ٠ اللغة الانجليزية	٦			١٠٠
أ ٠ القراءة والاستيعاب			٣٠	
ب ٠ التمارين اللغوية			٢٠	
ج ٠ الانشاء والكتابة الموجهة			٣٠	
د ٠ القراءة الاضافية			٢٠	
٤ ٠ المجتمع العربي	١			١٠٠
٥ ٠ التربية الرياضية	١			١٠٠
ب ٠ مواد الثقافة التجارية				
١ ٠ المحاسبة ومسك الدفاتر	٤			١٠٠
٢ ٠ الرياضيات المالية	٢			١٠٠
٣ ٠ السكرتارية واعمال المكاتب	٣			١٠٠
٤ ٠ المراسلات التجارية	٢			١٠٠
٥ ٠ الرياضيات والاحصاء	٢			١٠٠
٦ ٠ مبادىء الاقتصاد والقانون التجاري	٢			١٠٠
ج ٠ المواد العملية				
١ ٠ الطباعة العربية	٣			١٠٠
٢ ٠ الطباعة الانجليزية	٣			١٠٠
٣ ٠ الالات الحاسبة والمحاسبية	١			١٠٠
مجموع الحصص الاسبوعية	٣٧			١٤٠٠

• يدرس الاقتصاد في الفصل الاول والقانون التجاري في الفصل الثاني .

ملحق رقم (٩)

المباحث المقررة للصف الثالث الثانوي التجاري للعام الدراسي ١٩٨٢/١٩٨٣

المواد الدراسيـة	عدد حصص المبحث	توزيع الحصص لفروع المبحث	النهاية العظمى لفروع المبحث	النهايـة العظمى للمبحث
أ • مواد الثقافة العامة				
١ • التربية الاسلامية	٢			١٠٠
٢ • اللغة العربية	٥			١٠٠
أ • المطالعة والنصوص والمطالعة الاضافية		١	٢٠	
ب• القواعد		١	٢٠	
جـ • التعبير		١	٢٠	
د • تاريخ الادب		١	٢٠	
هـ • البلاغة والنقد		١	٢٠	
٣ • اللغة الانجليزية	٦			١٠٠
أ • القراءة والاستيعاب			٣٠	
ب• التمارين اللغوية			٢٠	
جـ • الانشاء والكتابة الموجهة			٣٠	
د • القراءة الاضافية			٢٠	
٤ • التربية الرياضية	١			١٠٠
ب• مواد الثقافة التجارية				
١ • المحاسبة ومسك الدفاتر	٤			١٠٠
٢ . الرياضيات المالية	٢			١٠٠
٣ . فن البيع والاعلان (مادة اختيارية	٢			١٠٠
٤ . السكرتارية واعمال المكاتب	٢			١٠٠
٥ . المحاسبة الحكومية (مادة اختيارية)	٢			١٠٠
٦ . المراسلات التجارية	٢			١٠٠
٧ . الرياضيات والاحصاء	٢			١٠٠
٨ . مبادى الاقتصاد والقانون التجاري	٢			١٠٠
جـ . المواد العملية				
١ . الطباعة العربية	٣			١٠٠
٢ . الطباعة الانجليزية	٣			١٠٠
مجموع الحصص الاسبوعية	٣٦			١٣٠٠

يدرس الاقتصاد في الفصل الاول والقانون التجاري في الفصل الثاني .

يختار الطالب مادة واحدة من المادتين الاختياريتين .

ملحق رقم (١٠)

المباحث المقررة للصف الاول الثانوي الزراعي للعام الدراسي ١٩٨٢/١٩٨٣

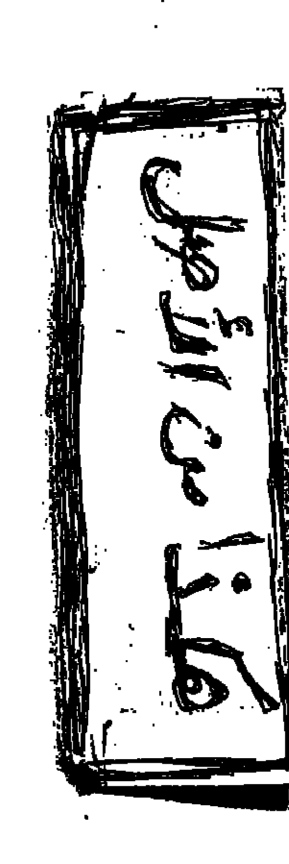
المبحث وفروعـه	عـدد حصص المبحث	توزيـع الحصص لفروع المبحث	النهايـة العظمى لعلامـة فرع المبحث	النهايـة العظمى لعلامة المبحث
أ • المواد الثقافية				
الثقافة الاسلامية	١			١٠٠
اللغة العربية	١			١٠٠
اللغة الانجليزية	٢			١٠٠
القضية الفلسطينية	١			١٠٠
المجمـوع	٥			٤٠٠
ب • موادالعلوم الاساسية				
الرياضيات	٣			١٠٠
الكيمياء	٣			١٠٠
الفيزياء	٢			١٠٠
الاحياء	٣			١٠٠
المجمـوع	١١			٤٠٠
ج • المواد المهنية				
النحل	١			١٠٠
الري والصرف والاتربه والاسمده	١			١٠٠
الالات الزراعية والمشاغل	١			١٠٠
الانتاج الحيواني	١			١٠٠
البستنه الشجرية والبستنه الخضرية	٢			١٠٠
المحاصيل والارصاد الجوية	١			١٠٠
المجمـوع	٧			٦٠٠
د • التدريب العملي	١٤			١٠٠
التربية الرياضية	١			١٠٠
المجمـوع الكلي	٣٨			١٦٠٠

ملحق رقـم (١١)

المباحث المقررة للصف الثاني الثانوي الزراعي

لعـام ١٩٨٢ / ١٩٨٣

المبحث وفروعـه	عـدد الحصص	توزيع الحصص لفروع المبحث	النهاية العظمى لعلامةفرع المبحث	النهاية العظمى لعلامـة المبحث
أ • المواد الثقافيـة				
الثقافة الاسلامية	١			١٠٠
اللغة العربيـه	١			١٠٠
اللغة الانجليزية	٢			١٠٠
المجتمع العربي	١			١٠٠
المجموع	٥			٤٠٠
ب • مواد العلوم الاساسية				
الرياضيات	١			١٠٠
الكيميـاء	٢			١٠٠
الفيزيـاء	١			١٠٠
الاحيـاء	٢			١٠٠
المجموع	٦			٤٠٠
ج • المواد المهنيـة				
نباتات الزينه والغابات	١			١٠٠
الصناعات الغذائية والالبان	١			١٠٠
الري والصرف والاتربة والاسمدة	٢			١٠٠
المساحـة	١			١٠٠
وقاية النباتات	١			١٠٠
الالات الزراعية والمشاغل	١			١٠٠
ادارة المزرعة	١			١٠٠
الانتاج الحيواني	٢			١٠٠
البستنة الشجرية والبستنه الخضرية	٢			١٠٠
المحاصيل والارصاد الجوية	١			١٠٠
المجموع	١٣			١٠٠٠
التدريب العملي	١٤			١٠٠
التربية الرياضية	١			١٠٠
المجموع الكلي	٣٩			٢٠٠٠



ملحق رقـم (١٢)

المباحث المقررة للصف الثالث الثانوي الزراعي

للعـام الدراسي ١٩٨٢ / ١٩٨٣

المبحث وفروعـه	عـدد الحصص	توزيع الحصص لفروع المبحث	النهاية العظمى لعلامة فرع المبحث	النهاية العظمى لعلامـة المبحث
أ . المواد الثقافيـة				
الثقافة الاسلامية	١			١٠٠
اللغة العربية	١			١٠٠
اللغة الانجليزية	٢			١٠٠
المجموع	٤			٣٠٠
ب • المواد المهنية				
الارشاد والتعاون	١			١٠٠
الصناعات الغذائية والالبان	٢			١٠٠
وقاية النباتات	٢			١٠٠
الالات الزراعية والمشاغل	٢			١٠٠
ادارة المزرعة	١			١٠٠
الانتاج الحيواني	٢			١٠٠
البستنة الشجرية والبستنة الخضرية	٣			١٠٠
المجموع	١٣			٧٠٠
التدريب العملي	٢١			١٠٠
التربية الرياضية	١			١٠٠
المجموع الكلي	٣٩			١٢٠٠

ملحق رقم (١٣)

المباحث المقررة للصف الاول الثانوي الصناعي

للعام الدراسي ١٩٨٢ /١٩٨٣

القيمة المنهجية لكل مبحث في جميع انواع التعليم هي مائة فقط توزع على فروع المبحث عند اللزوم

المبحث وفروعه	عدد حصص المبحث	توزيع الحصص لفروع المبحث	النهاية العظمى لعلامة فرع المبحث	النهاية العظمى لعلامة المبحث
أ – المواد الثقافية				
الثقافة الاسلاميه	١			١٠٠
اللغة العربية	١			١٠٠
اللغة الاجنبية	٢			١٠٠
الامن والتنظيم الصناعي	١ صحة وامن			١٠٠
القضية الفلسطينية	١			١٠٠
التربية الرياضية	١			١٠٠
المجموع	٧			٦٠٠
ب – مواد العلوم الاساسية				
الرياضيات	٣			١٠٠
الفيزياء والميكانيكا	٣			١٠٠
الكيمياء الصناعية	١			١٠٠
المجموع	٧			٣٠٠
ج – المواد المهنية				
١ – الرسم الصناعي	٤ مشترك			١٠٠
علم الصناعة والتدريب العملي:	٢٢ مشترك			١٠٠
أ – علم الصناعة		٣ مشترك	٤٠	١٠٠
ب – التدريب العلمي		١٩ مشترك	٦٠	
المجموع	٢٦			٢٠٠
المجموع العام	٤٠			١١٠٠

ملحق رقم (١٤)

المباحث المقررة للصف الثاني الثانوي الصناعي

لعام ١٩٨٢/١٩٨٣

القيمة المنهجية لكل مبحث في جميع انواع التعليم هي مائة فقط توزع على فروع المبحث عند اللزوم

المبحث وفروعه	عدد حصص المبحث	توزيع الحصص لفروع المبحث	النهاية العظمى لعلامة فرع المبحث	النهاية العظمى لعلامة المبحث
أ – المواد الثقافيه				
الثقافة الاسلامية	١			١٠٠
اللغة العربية	١			١٠٠
اللغة الاجنبيه	٢			١٠٠
الامن والتنظيم الصناعي	١			١٠٠
المجتمع العربي	١			١٠٠
التربية الرياضية	١			١٠٠
المجموع	٧			٦٠٠
ب – مواد العلوم الاساسية				
الرياضيات	٣			١٠٠
الفيزياء والميكانيكا	٣			١٠٠
الكيمياء الصناعية	١			١٠٠
المجموع	٧			٣٠٠
ج – المواد المهنية				
١ – الرسم الصناعي	٤ مشترك			١٠٠
علم الصناعة والتدريب العملي:	٢٢ تخصص			١٠٠
أ – علم الصناعة		٣ تخصص	٤٠	
ب – التدريب العملي		١٩ تخصص	٦٠	
المجموع	٢٦			٢٠٠
المجموع العام	٤٠			١١٠٠

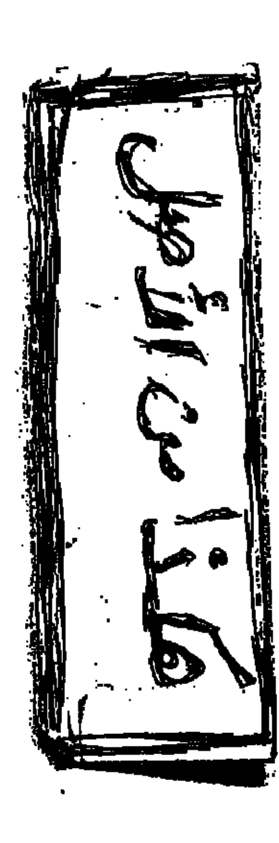
ملحق رقم (١٥)

المباحث المقررة للصف الثالث الثانوي الصناعي

لعام ١٩٨٢/١٩٨٣

القيمة المنهجية لكل مبحث في جميع انواع التعليم هي مائة فقط توزع على فروع المبحث عند اللزوم

المبحث وفروعه	عدد حصص المبحث	توزيع الحصص لفروع المبحث	النهاية العظمى لعلامة فرع المبحث	النهاية العظمى لعلامة المبحث
أ ـ المواد الثقافية				
الثقافة الاسلاميه	١			١٠٠
اللغة العربية	١			١٠٠
اللغة الاجنبية	٢			١٠٠
الامن والتنظيم الصناعي	١ ادارة			١٠٠
التربية الرياضية	١			١٠٠
المجموع	٦			٥٠٠
ب ـ مواد العلوم الاساسية				
الرياضيات	٣			١٠٠
الفيزياء والميكانيكا	٣			١٠٠
الكيمياء الصناعية	١			١٠٠
المجموع	٧			٣٠٠
ج ـ المواد المهنية				
١ ـ الرسم الصناعي	٣ تخصص			١٠٠
علم الصناعة والتدريب العلمي :	٢٢ تخصص			١٠٠
أ ـ علم الصناعة		٣ تخصص	٤٠	
ب ـ التدريب العملي		١٩ تخصص	٦٠	
المجموع	٢٥			٢٠٠
المجموع العام	٣٨			١٠٠٠



ملحق رقم (١٦)

المباحث المقررة للصف الاول الثانوي التمريضي

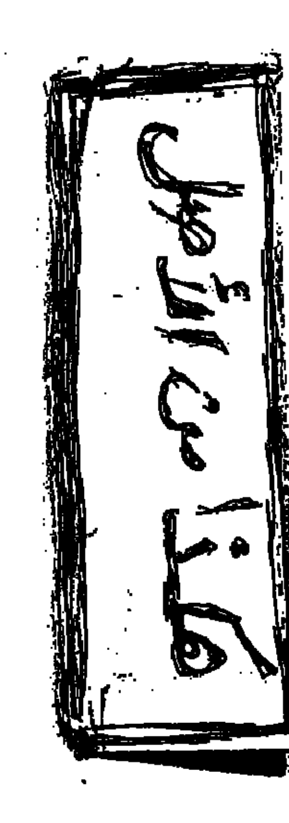
للعام الدراسي ١٩٨٢/١٩٨٣

المواد الدراسية	عدد حصص المبحث	توزيع الحصص لفروع المبحث	النهاية العظمى لعلامة فرع المبحث	النهاية العظمى للمبحث
أ • المواد الثقافية				
الثقافة الاسلامية	١			١٠٠
اللغة العربية	٢			١٠٠
اللغة الانجليزية	٥			١٠٠
أ • القراءة والاستيعاب			٣٠	
ب • التمارين اللغوية			٢٠	
ج • الانشاء والكتابة الموجهة			٣٠	
د • القراءة الاضافية			٢٠	
علم الاجتماع	١			١٠٠
القضية الفلسطينية	١			١٠٠
المجموع	١٠			٥٠٠
ب • مواد العلوم الاساسية				
الرياضيات	٤			١٠٠
فيزياء	٢			١٠٠
كيمياء	٢			١٠٠
بيولوجيا	٢			١٠٠
المجموع	١٠			٤٠٠
ج • المواد المهنية				
فن التمريض	٤			١٠٠
الجراثيم	٢			١٠٠
التشريح ووظائف الاعضاء	٢			١٠٠
الامراض والتمريض	٣			١٠٠
المجموع	١١			٤٠٠
التدريب العملي	٣			١٠٠
التربية الرياضية	١			١٠٠
المجموع	٣٥			١٥٠٠

ملحق رقم (١٧)

المباحث المقررة للصف الثاني الثانوي التمريضي للعام الدراسي ١٩٨٢ / ١٩٨٣

المبحث وفروعه	عدد الحصص	توزيع الحصص لفرع المبحث	النهاية العظمي لعلامة فرع المبحث	النهاية العظمى لعلامة المبحث
أ • المواد الثقافية				
الثقافة الاسلامية	١			١٠٠
اللغة العربية	٢			١٠٠
اللغة الانجليزية	٥			١٠٠
أ • القراءة والاستيعاب			٣٠	
ب • التمارين اللغوية			٢٠	
ج • الانشاء والكتابة الموجهة			٣٠	
د • القراءة الاضافية			٢٠	
المجتمع العربي	١			١٠٠
المجموع	٩			٤٠٠
ب • مواد العلوم الاساسية				
الرياضيات العامة	٣			١٠٠
فيـــزياء	١			١٠٠
كيميـــاء	٢			١٠٠
بيولوجيا	٢			١٠٠
المجموع	٨			٤٠٠
ج • المواد المهنية				
التغذية	٢			١٠٠
الادوية والمحاليل	٢			١٠٠
الامراض والتمريض	٢			١٠٠
المجموع	٦			٣٠٠
د • التدريب العملي	١٨			١٠٠
هـ • التربية الرياضية	١			١٠٠
المجموع الكلي	٤٢			١٣٠٠



ملحق رقم (١٨)

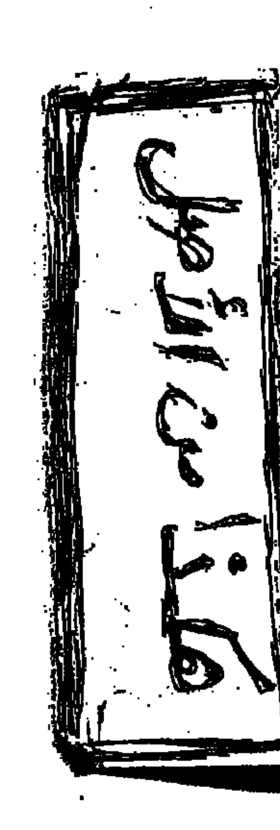
المباحث المقرره للصف الثالث الثانوي التمريضي للعام الدراسي ١٩٨٢ / ١٩٨٣

المبحث وفروعه	عدد الحصص	توزيع الحصص لفرع المبحث	النهاية العظمى لعلامه فرع المبحث	النهاية العظمى لعلامة المبحث
أ . المواد الثقافية				
الثقافة الاسلامية	١			١٠٠
اللغة العربية	٢			١٠٠
اللغة الانجليزية	٥			١٠٠
أ . القراءة والاستيعاب			٣٠	
ب. التمارين اللغوية			٢٠	
ج . الانشاء والكتاب الموجهة			٣٠	
د . القراءة الاضافية			٢٠	
علم النفس	١			١٠٠
المجموع	٩			٤٠٠
ب . مواد العلوم الاساسية				
الرياضيات العامة	٣			١٠٠
كيمياء	٢			١٠٠
بيولوجيا	٢			١٠٠
المجموع	٧			٣٠٠
ج . المواد المهنية				
التغذية	١			١٠٠
الصحة الشخصية والعامة	١			١٠٠
الادويه والمحاليل	٢			١٠٠
الامراض والتمريض	٣			١٠٠
المجموع	٧			٤٠٠
د . التدريب في المستشفيات	١٨			١٠٠
هـ . التربية الرياضية	١			١٠٠
المجموع الكلي	٤٢			١٣٠٠

ملحق رقم (١٩)

المباحث المقررة للصف الاول الثانوي البريدي للعام الدراسي ١٩٨٢/١٩٨٣

المواد الدراسية	عدد الحصص	توزيع الحصص لفروع المبحث	النهاية العظمى لعلامه فرع المبحث	النهاية العظمى للمبحث
١ • التربية الاسلامية	٢			١٠٠
٢ • اللغة العربية	٥			١٠٠
أ • مطالعة ونصوص ومطالعة اضافيه		٢	٤٠	
ب • قواعد		٢	٣٠	
ج • تعبير		١	٣٠	
٣ • اللغة الانجليزية	٦			١٠٠
أ • القراءة والاستيعاب			٣٠	
ب • التمارين اللغوية			٢٠	
ج • الانشاء والكتابة الموجهه			٣٠	
د • القراءة الاضافية			٢٠	
٤ • القضية الفلسطينية	١			١٠٠
المواد البريدية			النهاية الصغرى للمبحث	
٥ • ادارة المكاتب وتنظيم الخدمة البريدية	٤		٥٠	١٠٠
٦ • المحاسبة والتكاليف البريدية	٣		٥٠	١٠٠
٧ • الرياضيات والاحصاء والالات الحاسبة	٣		٥٠	١٠٠
٨ • المراسلات والطرود والالات البريدية	٢		٥٠	١٠٠
٩ • العمليات النقدية في الخدمة البريدية	٣		٥٠	١٠٠
١٠ • الجغرافيا والاتفاقات البريدية	٣		٥٠	١٠٠
١١ • التدريب العملي	١		٥٠	١٠٠
١٢ • التربية الرياضية	١		٥٠	١٠٠
مجموع الحصص الاسبوعية	٣٤			١٢٠٠



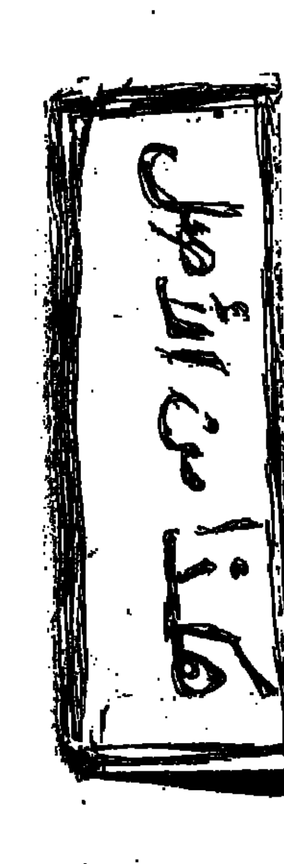
ملحق رقم (٢٠)

المباحث المقررة للصف الثاني الثانوي البريدي للعام الدراسي ١٩٨٢/١٩٨٣

المواد الدراسية	عدد الحصص	توزيع الحصص لفروع المبحث	النهاية العظمى لعلامة فرع المبحث	النهاية العظمى للمبحث
١ • التربية الاسلامية	٢			١٠٠
٢ • اللغة العربية	٥			١٠٠
أ • مطالعة ونصوص ومطالعة اضافية		١	٢٠	
ب • قواعد		١	٢٠	
ج • تعبير		١	٢٠	
د • تاريخ الادب		١	٢٠	
هـ • بلاغه ونقد		١	٢٠	
٣ • اللغة الانجليزية	٦			١٠٠
أ • القراءة والاستيعاب			٣٠	
ب • للتمارين اللغوية			٢٠	
ج • الانشاء والكتابة الموجهة			٣٠	
د • القراءة الاضافية			٢٠	
٤ • المجتمع العربي	١			١٠٠
المواد البريدية			النهاية الصغرى للمبحث	
٥ • ادارة المكاتب وتنظيم الخدمة البريدية	٣		٥٠	١٠٠
٦ • المحاسبة والتكاليف البريدية	٣		٥٠	١٠٠
٧ • الرياضيات والاحصاء والالات الحاسبة	٢		٥٠	١٠٠
٨ • المراسلات والطرود والالات البريدية	٢		٥٠	١٠٠
٩ • العمليات النقدية في الخدمة البريدية	٢		٥٠	١٠٠
١٠ • الجغرافيا والاتفاقات البريدية	٣		٥٠	١٠٠
١١ • التدريب العملي	٤		٥٠	١٠٠
١٢ • التربية الرياضية	١		٥٠	١٠٠
مجموع الحصص الاسبوعية	٣٤			١٢٠٠

ملحق رقم (٢١)
المباحث المقررة للصف الثالث الثانوي البريدي
للعام الدراسي ١٩٨٢ / ١٩٨٣

المواد الدراسيـــــة	عـــدد حصص المبحث	توزيع الحصص لفـــرع المبحث	النهاية الصغرى للمبحث	النهاية العظمى للمبحث
١ . التربية الاسلامية	٢		٥٠	١٠٠
٢ . اللغـــة العربية	٥			١٠٠
أ . مطالعة ونصوص ومطالعة اضافية		١	٢٠	
ب : قواعـــد		١	٢٠	
ج . تعبيـــر		١	٢٠	
د . تاريخ الادب		١	٢٠	
ﻫ . بلاغة ونقـــد		١	٢٠	
٣ . اللغـــة الانجليزية	٦			١٠٠
أ . القراءة والاستيعاب			٣٠	
ب . التمارين اللغوية			٢٠	
ج . الانشاء والكتابه الموجهه			٣٠	
د . القراءة الاضافية			٢٠	
المـــواد البريديـــــــة				
٤ : ادارة المكاتب وتنظيم الخدمة البريدية	٤		٥٠	١٠٠
٥ . المحاسبة والتكاليف البريدية	٣		٥٠	١٠٠
٦ : الرياضيات والاحصاء والالات الحاسبة	٢		٥٠	١٠٠
٧ . المراسلات والطرود والالات البريدية	٢		٥٠	١٠٠
٨ . العمليات النقدية في الخدمة البريدية	٢		٥٠	١٠٠
٩ . الجغرافيا والاتفاقات البريدية	٣		٥٠	١٠٠
١٠. التدريب العملي	٤		٥٠	١٠٠
١١. التربية الرياضيه	١		٥٠	١٠٠
مجموع الحصص الاسبوعية	٣٤			١١٠٠



ملحق رقم (٢٢)
المباحث المقررة للصف الاول الثانوي الفندقي
العام الدراسي ١٩٨٢ / ١٩٧٣

• • • • • • • • • • • •

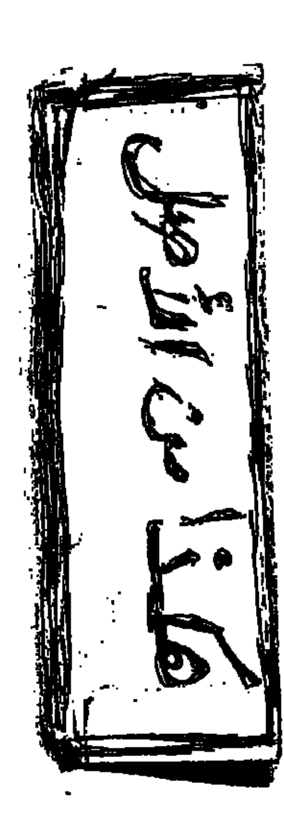
المواد الدراسية	عدد الحصص		النهاية العظمى للمبحـــث
أـــ مواد الثقافة العامة			
الثقافة الاسلامية	١		١٠٠
اللغة العربية	٢		١٠٠
اللغة الانجليزية	٢		١٠٠
اللغة الفرنسية	٢		١٠٠
القضية الفلسطينية	١		١٠٠
الدفاع المدني ، الامن الصناعي	١		١٠٠
المجموع	٩		٦٠٠
ب . مواد العلوم الاساسية			
كيمياء الغذاء ، تغذية وصحة عامة	٢		١٠٠
حسابات فندقية	١		١٠٠
المجموع	٣		٢٠٠
ج . المواد المهنيه	النظري	العملي	
تجضير وانتاج الطعام	٣	٧	١٠٠
خدمة الطعام والشراب	٣	٧	١٠٠
الايواء (الاستقبال والتدبير الفندقي)	٣	٦	١٠٠
المجمـــــــوع	٩	٢٠	٣٠٠
د . التربية الرياضية	١		١٠٠
المجمــــــوع	٢٢	٢٠	١٢٠٠

ملحق رقم (٢٣)

المباحث المقرره للصف الثاني الثانوي الفندقي

للعام الدراسي ١٩٨٢ / ١٩٨٣

المواد الدراسية	عدد الحصص		النهاية العظمى للمبحث
أ . مواد الثقافة العامة			
الثقافة الاسلامية	١		١٠٠
اللغة العربية	١		١٠٠
اللغة الانجليزية	١		١٠٠
اللغة الفرنسية	١		١٠٠
المجتمع العربي	١		١٠٠
مبادئ الاداره علاقات عامة وانسانية	١		١٠٠
قانون العمل والعمال وثقافة عمالية	١		١٠٠
المجموع	٧		٧٠٠
ب . مواد العلوم الاساسية			
كيمياء الغذاء، تغذية وصحة عامة	٢		١٠٠
حسابات فندقية	١		١٠٠
المجموع	٣		٢٠٠
المواد المهنية	النظري	العملي	
تحضير وانتاج الطعام	٤	٧	١٠٠
خدمة الطعام والشراب	٣	٧	١٠٠
الايواء (الاستقبال والتدبير الفندقي)	٤	٦	١٠٠
المجموع	١١	٢٠	٣٠٠
التربية الرياضية	١		١٠٠
المجموع الكلي	٢٢	٢٠	١٣٠٠



ملحق رقم (٢٤)

المباحث المقررة للصف الثالث الثانوي الفندقي للعام الدراسي ١٩٨٢ /١٩٨٣

المواد الدراسية	عدد الحصص		النهاية العظمى للمبحث
أ . مواد الثقافة العامة			
الثقافة الاسلامية	١		١٠٠
اللغة العربية	٢		١٠٠
اللغة الانجليزية	٢		١٠٠
اللغة الفرنسية	٢		١٠٠
مبادىء الادارة علاقات عامة وانسانية	١		١٠٠
قانون العمل والعمال وثقافة عمالية	١		١٠٠
المجمـــوع	٩		٦٠٠
ب . مـواد العلوم الاساسية			
كيمياء الغذاء ، تغذية وصحة عامة	١		١٠٠
حسابات فندقية	١		١٠٠
المجمـــوع	٢		٢٠٠
ج . المـواد المهنية	النظري	العملي	
تحضير وانتاج الطعام	٤	٧	١٠٠
خدمة الطعام والشراب	٣	٧	١٠٠
الايواء (الاستقبال والتدبير الفندقي)	٣	٧	١٠٠
المجمـــوع	١٠	٢١	٣٠٠
د . التربية الرياضية	١		١٠٠
المجموع الكلي	٢٢	٢١	١٢٠٠

ملحق رقم (٢٥)

المباحث المقررة لمراكز التدريب الحرفي للبنين للعام الدراسي ١٩٨٢/١٩٨٣

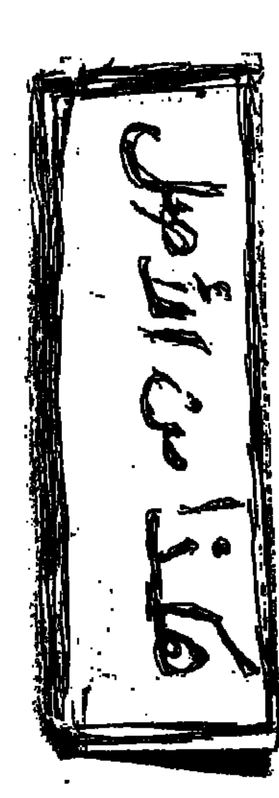
(القيمة المنهجية لكل مبحث في جميع انواع التعليم هي مائة فقط توزع على فروع المبحث عند اللزوم)

المبحث وفروعه	السنة الاولى: عددالحصص الكلي المقرر للمبحث	السنة الاولى: معدل عدد الحصص الاسبوعي	السنة الاولى: النهاية العظمى لعلامة المبحث	السنة الثانية: معدل عدد الحصص الاسبوعي	السنة الثانية: النهاية العظمى لعلامة المبحث
١ • الثقافة العامة	١٢٠	٢	١٠٠	٢	١٠٠
(الثقافة الاسلامية)					
(اللغة العربية)					
(المجتمع العربي)					
٢ • اللغة الانجليزية	٦٠	١	١٠٠	١	١٠٠
٣ • العلوم العامة	١٢٠	٢	١٠٠	٢	١٠٠
المجمـــوع		٥	٣٠٠	٥	٣٠٠
٤ • الوحدات التدريسية المتكاملة					
التدريب العملي	•	٢٤	١٠٠	٢٤	١٠٠
علم الصناعة		٤	١٠٠	٤	١٠٠
الرسم الصناعي	•	٣	١٠٠	٣	١٠٠
الصحة المهنية والامن الصناعي		١	١٠٠	١	١٠٠
المجمـــوع		٣٢	٤٠٠	٣٢	٤٠٠
المجموع العام		٣٧	٧٠٠	٣٧	٧٠٠

• الرسم الصناعي في الوحدات التدريسية المتكاملة يكون في الفصل الاول من السنة الدراسية الاولى رسما صناعياً تأسيسيا عاما .

• يتخصص الطالب في احدى الحرف التالية :

١ • الكهرباء (استعمال)
٢ • ميكانيك السيارات
٣ • ميكانيك الديزل
٤ • الحدادة واللحام
٥ • الخراطة والتسوية
٦ • التدفئة المركزية والادوات الصحية
٧ • التكييف والتبريد
٨ • النجارة
٩ • التنجيد
١٠ • ميكانيك الات كاتبه
١١ • البناء والتسليح والطوبار
١٢ • القصاره والتبليط والدهان



ملحق رقـــم (٢٦)

المباحث المقررة لمراكز التدريب الحرفي للبنات

(القيمة المنهجية لكل مبحث في جميع انواع التعليم هي مائة فقط توزع على فروع المبحث عند اللزوم)

خطة دراسية مؤقتة

المبحث وفروعـــه	السنه الاولـــى: عدد حصص المبحـــث	السنه الاولـــى: النهاية العظمى	السنة الثانيـــة: عدد الحصص المبحـــث	السنة الثانيـــة: النهاية العظمى
الثقافة العامـــة				
التربية الاسلامية	١	١٠٠	١	١٠٠
اللغة العربية	٢	١٠٠	٢	١٠٠
اللغة الانجليزية	٢	١٠٠	٢	١٠٠
الرياضيات	٢	١٠٠	٢	١٠٠
العلوم المنزليه	٣	١٠٠	٣	١٠٠
التربية الفنية	٢	١٠٠	٢	١٠٠
المجموع	١٢	٦٠٠	١٢	٦٠٠
مباحـــث التخصص				
فن التفصيل والخياطة				
الخياطة والتفصيل العملي	١٦	١٠٠	١٦	١٠٠
البتروفـــات	٤	١٠٠	٤	١٠٠
التطريـــز	٣	١٠٠	٣	١٠٠
المنسوجـــات	٢	١٠٠	٢	١٠٠
المجموع	٢٥	٤٠٠	٢٥	٤٠٠
التجميـــل				
المباحث النظرية	٤	١٠٠	٤	١٠٠
التدريب العملي	٢٠	١٠٠	٢٠	١٠٠
المجموع	٢٤	٢٠٠	٢٤	٢٠٠
المجموع الكلي :				
فن التفصيل والخياطة	٣٧	١٠٠٠	٣٧	١٠٠٠
التجميل	٣٦	٨٠٠	٣٦	٨٠

ملحق اللغة الفرنسية رقم (٢٧)

تعليمات خاصة بتدريس مبحث اللغة الفرنسية

بناء على قرار مجلس التربية والتعليم في جلسته رقم (٤٢٠) تاريخ ١٩٧٩/٩/٢٥ .

١ . يبقى تعليم اللغة الفرنسية مستمرا واختياريا اعتبارا من الصف الاول الثانوي ولنهاية الصف الثالث الثانوي حسب امكانيات الوزارة .

٢ . يختار الطالب دراسة اللغة الفرنسية بمحض ارادته وموافقة ولي امره الخطية وتصبح هذه اللغة لمن يختارها مبحثا مقررا كاي مبحث اخر وذلك في الصف الاول الثانوي او الصف الثاني الثانوي ، وتعامل اللغة الفرنسية في الصفين المذكورين بالنسبة للطلاب الذين يختارون دراستها بمحض ارادتهم وموافقة اولياء امورهم الخطية معاملة المباحث الاخرى المقررة من حيث النجاح والاكمال والرسوب ، بحيث اذا اختار الطالب المبحث بمحض ارادته وموافقة ولي امره الخطية دراسة مبحث اللغة الفرنسية في الصف الاول الثانوي فالطالب ملزم بالاستمرار بدراستها حتى نهاية العام الدراسي لهذا الصف ، وكذلك اذا اختار الطالب بمحض ارادته وموافقة ولي امره الخطية الاستمرار بدراسة مبحث اللغة الفرنسية في الصف الثاني الثانوي فالطالب ملزم بدراستها حتى نهاية العام الدراسي لهذا الصف .

٣ . يجوز للطالب الاستمرار في دراسة اللغة الفرنسية في الصف الثالث الثانوي دون ان يكون ملزما بها في هذا الصف .

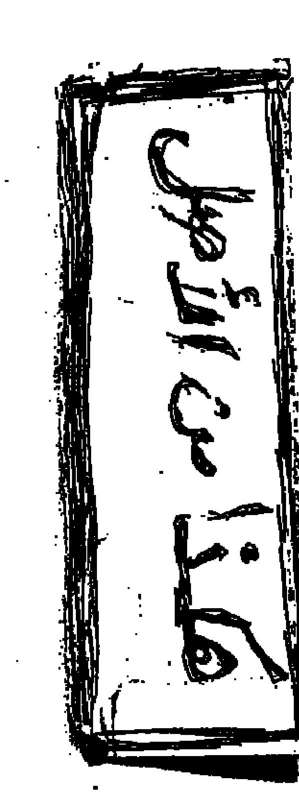
٤ . لا يجلس الطالب في مبحث اللغة الفرنسية لامتحان شهادة الدراسة الثانوية العامة .

٥ . يجري تدريس اللغة الفرنسية على النحو المذكور اعلاه اعتبارا من العام الدراسة ١٩٧٩/١٩٨٠ .

٤ حصص اسبوعية لكل صف

والعلامة الكاملة لكل صف هي ١٠٠ موزعة كما يلي

المبحث	الصف الاول الثانوي	الصف الثاني الثانوي	الصف الثالث الثانوي
١ . الاستيعاب الشفوي	٣٠	٢٠	٢٠
٢ . التدريبات اليدوية والاملاء	٢٠	٢٠	٢٠
٣ . المحادثة	٣٠	٢٠	٢٠
٤ . القراءة والاستيعاب	١٠	٢٠	٢٠
٥ . الكتابة الموجهة	١٠	٢٠	٢٠



الملحق رقم (٢٨)

جوانب الجهد والنشاط المتعلقة بالطالب

١ . تشمل النشاطات والجهود المتعلقة بالطالب ما يلي : —

ا . علامات يومية يحصل عليها الطالب نتيجة تقديمه لاختبارات يومية تحريرية أو شفوية على ان لا تقل عن ثلاثة اختبارات في الفصل الواحد .

ب . قيام الطالب بالمواظبة على الواجبات التي يحددها المعلم مثل : —

١ . الدراسة المسبقة للمادة التي يعطيها المعلم .

٢ . القيام بالواجبات البيتية .

٣ . الاشتراك في الانشطة اللامنهجية .

٤ . الاسهام بالمشاريع المتعلقة بالمبحث (ككتابة التقارير وعمل الوسائل التعليمية ..... الخ) .

٢ . تخصص نسبة ١٠ ٪ من علامة النشاط للاختبارات اليومية و ١٠ ٪ للانشطة الاخرى المدرجة في الفقرة (ب) من البند (١) من هذا الملحق وذلك لجميع الصفوف ، اما في الصف الثالث الثانوي فتخصص نسبة ١٠ ٪ من علامة النشاط للاختبارات اليومية و ١٠ ٪ للانشطة الاخرى .

٣ . يحتفظ المعلم بدفتر خاص لتسجيل العلامات اليومية والملاحظات عن نشاط الطالب وجهده ليستعين بها في نهاية الفصل على تقدير علامة الطالب ، ويكون هذا الدفتر خاضعا لاشراف مدير المدرسة وغيره من المسؤولين .